

الأصل السادس
تقويم التراث بميزان الكتاب والسنة

الأصل السادس

تقويم التراث بميزان الكتاب والسنة

قال الإمام حسن البنا رحمه الله فى الأصل السادس من أصوله العشرين: « وكل أحد يؤخذ من كلامه ويترك، إلا المعصوم صلى الله عليه وسلم، وكل ما جاء عن السلف رضوان الله عليهم موافقا للكتاب والسنة قبلناه، وإلا فكتاب الله وسنة رسوله أولى بالاتباع. ولكننا لا نعرض للأشخاص - فيما اختلف فيه - بطعن أو تجريح، ونكلهم إلى نياتهم، وقد أفضوا إلى ما قدموا». هذا الأصل تفريع على الأصل الثانى الذى حصر مصدر المعرفة لأحكام الإسلام فى الكتاب والسنة.

حقائق ثلاث تضمنها هذا الأصل:

أما هذا الأصل فقد تضمن حقائق ثلاثة، تؤكد وتتمم ما جاء فى الأصل الثانى .
الأولى: نفى العصمة عن كل واحد فى الأمة، عدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بالغا ما بلغ مركزه فى العلم والصلاح، حتى لو كان صاحبا أو تابعا أو من أهل البيت . وعصمته ﷺ إنما هى فيما يبلغه عن ربه من الوحي المتلو وهو القرآن الكريم، أو غير المتلو، وهو السنة المبينة للقرآن كما أنه معصوم من اقتراف المعاصى، ولا سيما الكبيرة منها.

الثانية: وزن ما جاء عن السلف من أقوال وآراء وتصرفات، بالميزان الذى لا يخطئ: الكتاب والسنة . فما وافقهما قُبل، وإلا فهما أولى بالاتباع . وبعبارة أخرى: شرعية نقد التراث .

الثالثة: ألا نتجاوز نقد الآراء فى المسائل الخلافية إلى تجريح أصحابها، بل نكلهم إلى نياتهم، وقد أفضوا إلى ما قدموا .
وستحدث عن هذه الحقائق الكبيرة فى الصحائف التالية:

لا عصمة لغير رسول الله ﷺ :

أما الحقيقة الأولى، فقد دل الكتاب والسنة وإجماع الأمة على وجوب العمل بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأصل الطاعة إنما هي لله عز وجل، باعتباره رب الناس، ملك الناس، إله الناس، فهو الذى خلقهم، وكرمهم، وأمدهم بألائه التى لا تحصى، وأسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنة، فمن حقه سبحانه أن يكلفهم ويأمرهم وينهاهم، بحكم ربوبيته لهم، وعبوديتهم له .

وأما طاعة رسوله عليه السلام، فذلك باعتباره المبلغ عن ربه ما أنزل إليه، والمبين له، فقد قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة: ٦٧] ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤] .

وقال تعالى: ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠] .

وقال تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٢] .

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [النساء: ٥٩] .

فأوجب طاعة الله ورسوله استقلالاً، وأوجب طاعة أولى الأمر تبعاً لطاعة الله ورسوله، سواء فسرنا أولى الأمر بـ (العلماء) كما قال غير واحد من السلف . أم فسرناهم بـ (الأمراء) . فإنما يطاعون إذا أطاعوا الله ورسوله . وإنما الطاعة فى المعروف . فلا طاعة مطلقة إلا لله ولرسوله، ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

ولهذا كان صديق الأمة وأفضلها بعد نبيها أبو بكر رضى الله عنه يقول: إن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فسددونى، أطيعونى ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لى عليكم .

ويقول عمر بعده: أيها الناس، من رأى منكم فى أعوجاجا فليقومنى .

واتفق الجميع على أنه ليس أحد معصوماً في كل ما يأمر به، وكل ما ينهى عنه غير رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، والذي لا يأمر إلا بحق وخير، ولا ينهى إلا عن شر وباطل.

ولم يزعم أحد من أئمة المسلمين أنه مبرأ من الخطأ، أو معصوم من الزلل، بل قالوا: هذا أحسن ما عندنا، أو ما قدرنا عليه، أو هو صواب يحتمل الخطأ أو غير ذلك، ونهوا الآخرين عن تقليدهم. كلهم قال ذلك دون استثناء. ومن هنا كانت العصمة منفية عن الجميع قطعاً وبقينا لا شبهة فيه.

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عن «المعز معد بن تميم» الذي بنى القاهرة، والقصرين: هل كان شريفاً فاطمياً؟ وهل كان هو وأولاده معصومين؟ وأنهم أصحاب العلم الباطن؟ وإن كانوا ليسوا أشرفاً، فما الحجج على القول بذلك؟ وإن كانوا على خلاف الشريعة: فهل هم «بغاة» أم لا؟ وما حكم من نقل ذلك عنهم من العلماء المعتمدين الذين يحتج بقولهم؟ ولتبسطوا القول في ذلك.

فأجاب: الحمد لله. أما القول بأنه هو أو أحد من أولاده أو نحوهم كانوا معصومين من الذنوب والخطأ، كما يدعيه الرافضة في «الاثني عشر» فهذا القول شر من قول الرافضة بكثير، فإن الرافضة ادعت ذلك فيمن لاشك في إيمانه وتقواه، بل فيمن لا يشك أنه من أهل الجنة: كعلي، والحسن، والحسين، رضى الله عنهم. ومع هذا فقد اتفق أهل العلم والإيمان على أن هذا القول من أفسد الأقوال، وأنه من أقوال أهل الإفك والبهتان، فإن العصمة في ذلك ليست لغبر الأنبياء عليهم السلام.

بل كان من سوى الأنبياء يؤخذ من قوله ويترك، ولا تجب طاعة من سوى الأنبياء والرسل في كل ما يقول، ولا يجب على الخلق اتباعه والإيمان به في كل ما يأمر به ويخبر به، ولا تكون مخالفته في ذلك كفرًا، بخلاف الأنبياء، بل إذا خالفه غيره من نظرائه وجب على المجتهد النظر في قوليهما، وأيهما كان أشبه بالكتاب والسنة تابعه، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ [النساء: ٥٩] فأمر عند التنازع بالرد إلى الله وإلى الرسول، إذ المعصوم لا يقول إلا حقا. ومن علم أنه قال الحق في موارد النزاع وجب اتباعه، كما لو ذكر آية من كتاب الله تعالى، أو حديثا ثابتا عن رسول الله ﷺ يقصد به قطع النزاع.

أما وجوب اتباع القائل في كل ما يقول من غير ذكر دليل يدل على صحة ما يقول فليس بصحيح، بل هذه المرتبة هي «مرتبة الرسول» التي لا تصلح إلا له، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رُسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وقال: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] وقال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٣، ١٤] وقال تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥] وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وقال تعالى: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمْ

الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ
عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴿[المائدة: ١٢] .

وأمثال هذه في القرآن كثير، بيِّن فيه سعادة من آمن بالرسول واتبعهم وأطاعهم، وشقاوة من لم يؤمن بهم ولم يتبعهم، بل عصاهم .
فلو كان غير الرسول معصوما فيما يأمر به وينهى عنه، لكان حكمه في ذلك حكم الرسول . والنبي المبعوث إلى الخلق رسول إليهم، بخلاف من لم يبعث إليهم . فمن كان آمرا ناهيا للخلق: من إمام، وعالم، وشيخ، وولي أمر غير هؤلاء من أهل البيت أو غيرهم، وكان معصوما: كان بمنزلة الرسول في ذلك، وكان من أطاعه وجبت له الجنة، ومن عصاه وجبت له النار، كما يقول القائلون بعصمة علي أو غيره من الأئمة، بل من أطاعة يكون مؤمنا، ومن عصاه يكون كافرا، وكان هؤلاء كأنبيا بني إسرائيل، فلا يصح حينئذ قول النبي ﷺ: « لا نبي بعدي » .

وفي السنن عنه ﷺ أنه قال: « العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا إنما ورثوا العلم، فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر » . فغاية العلماء من الأئمة وغيرهم من هذه الأمة أن يكونوا ورثة أنبياء .

وأیضا فقد ثبت بالنصوص الصحيحة والإجماع أن النبي ﷺ قال للصدیق فی تأویل رؤیا عبرها: « أصبت بعضا، وأخطأت بعضا » .

وقال الصدیق: أطيعوني ما أطعت الله، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم .
وغضب مرة على رجل فقال له أبو بردة: دعني أضرب عنقه، فقال له: أكنت فاعلا؟! قال: نعم . فقال: ما كانت لأحد بعد رسول الله ﷺ .

ولهذا اتفق الأئمة على أن من سب نبيا قتل، ومن سب غير النبي لا يقتل بكل سب سبه، بل يفصل في ذلك، فإن من قذف أم النبي ﷺ، قُتل، مسلما كان أو كافرا، لأنه قدح في نسبه، ولو قذف غير أم النبي ﷺ ممن لم يعلم براءتها لم يقتل .

وكذلك عمر بن الخطاب كان يقر على نفسه فى مواضع بمثل هذه، فيرجع عن أقوال كثيرة إذا تبين له الحق فى خلاف ما قال، ويسأل الصحابة عن بعض السنة حتى يستفيدها منهم، ويقول فى مواضع: والله ما يدري عمر أصاب الحق أو أخطأه. ويقول: امرأة أصابت، ورجل أخطأ.

ومع هذا فقد ثبت فى الصحيحين عن النبى ﷺ أنه قال: «قد كان فى الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن فى أمتى أحد فعمر» وفى الترمذى: «لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر» وقال: «إن الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه» فإذا كان المحدث الذى ضرب الله الحق على لسانه وقلبه بهذه المنزلة يشهد على نفسه بأنه ليس بمعصوم، فكيف بغيره من الصحابة وغيرهم الذين لم يبلغوا منزلته؟!

فإن أهل العلم متفقون على أن أبا بكر وعمر أعلم من سائر الصحابة، وأعظم طاعة لله ورسوله من سائرهم، وأولى بمعرفة الحق واتباعه منهم، وقد ثبت بالنقل المتواتر الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال: «خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر، ثم عمر» روى ذلك عنه من نحو ثمانين وجها، وقال على رضى الله عنه: لا أوتى بأحد يفضلنى على أبى بكر وعمر إلا جلدته حد المفترى. والأقوال المأثورة عن عثمان وعلى وغيرهما من الصحابة كثيرة.

بل أبو بكر الصديق لا يحفظ له فتيا أفتى فيها بخلاف نص النبى ﷺ، وقد وجد لعلى وغيره من الصحابة من ذلك أكثر مما وجد لعمر.

وكان الشافعى رضى الله عنه يناظر بعض فقهاء الكوفة فى مسائل الفقه، فيحتجون عليه بقول على، فصنف كتاب «اختلاف على وعبد الله بن مسعود» وبين فيه مسائل كثيرة تركت من قولهما، لجمىء السنة بخلافها.

وصنف بعده محمد بن نصر المروزى كتابا أكبر من ذلك، كما ترك من قول على رضى الله عنه أن المعتدة المتوفى عنها إذا كانت حاملا فإنها تعتد أبعده الأجلين، ويروى ذلك عن ابن عباس أيضا.

واتفقت أئمة الفتيا على قول عثمان وابن مسعود وغيرهما فى ذلك، وهو أنها إذا وضعت حملها حلت، لما ثبت عن النبى ﷺ: أن سبيعة الأسلمية كانت

قد وضعت بعد وفاة زوجها بليال، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك، فقال: ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر، فسألت النبي ﷺ عن ذلك؟ فقال: «كذب أبو السنابل. حللت فانكحي» فكذب النبي صلى الله عليه وسلم من قال بهذه الفتيا.

وكذلك المفوضة التي تزوجها ومات عنها ولم يفرض لها مهر قال فيها عليّ وابن عباس: إنها لا مهر لها، وأفتى فيها ابن مسعود وغيره: أن لها مهر المثل، فقام رجل من أشجع، فقال: «نشهد أن رسول الله ﷺ قضى في برّوع بنت وأشق بمثل ما قضيت به في هذه». ومثل هذا كثير.

وقد كان عليّ وإبناه وغيرهم يخالف بعضهم بعضا في العلم والفتيا، كما يخالف سائر أهل العلم بعضهم بعضا، ولو كانوا معصومين لكان مخالفة المعصوم للمعصوم ممتنعة، وقد كان الحسن في أمر القتال يخالف أباه ويكره كثيرا مما يفعله، ويرجع عليّ رضي الله عنه في آخر الأمر إلى رأيه، وكان يقول:

لئن عجزت عجزة لا أعتذر سوف أكيس بعدها وأستمر

وأجبر الرأي النسب المنتشر

وتبين له في آخر عمره أن لو فعل غير الذي كان فعله لكان هو الأصوب! وله فتاوى رجع ببعضها عن بعض، كقوله في أمهات الأولاد، فإن له فيها قولين «أحدهما» المنع من بيعهن. «والثاني» إباحة ذلك. والمعصوم لا يكون له قولان متناقضان، إلا أن يكون أحدهما ناسخا للآخر.

وقد وصّى الحسن أخاه الحسين بأن لا يطيع أهل العراق، ولا يطلب هذا الأمر، وأشار عليه بذلك ابن عمر وابن عباس وغيرهما ممن يتولاه ويحبه، ورأوا أن مصلحته ومصلحة المسلمين ألا يذهب إليهم، ولا يجيبهم إلى ما قالوه من المجيء إليهم والقتال معهم، وأن كان^(١) هذا هو المصلحة له وللمسلمين، ولكنه رضي

(١) أرى أن كلمة (كان) هذه مزيدة وتفسد المعنى.

الله عنه فعل ما رآه مصلحة، والرأى يصيب ويخطى . والمعصوم ليس لأحد أن يخالفه، وليس له أن يخالف معصوماً آخر، إلا أن يكونا على شريعتين، كالرسولين، ومعلوم أن شريعتهما واحدة . وهذا باب واسع مبسوط في غير هذا الموضوع .

«والمقصود» أن من ادعى عصمة هؤلاء السادة، المشهود لهم بالإيمان والتقوى والجنة: هو في غاية الضلال والجهالة، ولم يقل هذا القول من له في الأمة لسان صدق، بل ولا من له عقل محمود . انتهى .

اعتراض بالاحتجاج بقول الصحابي :

قد يعكر على هذا الأصل – وهو عدم عصمة من عدا الرسول الكريم – مذهب من يرى أن (قول الصحابي) حجة في الشرع، يؤخذ منه الدين، كما يؤخذ منه الحديث النبوي . وهذا يقدر في الأصل المذكور .

ونود هنا: أن نشير إلى جملة أمور:

أولها: أن جمهور الفقهاء والأئمة لا يرون قول الصحابي حجة .

ثانياً: أن الذين يرون الاحتجاج بقول الصحابي، لا يحتجون به لذاته، وأنه قول معصوم، وإنما يحتجون به من حيث دلالته على السنة، فإن الصحابة شاهدوا التنزيل، وعاشوا في حجر النبوة، وعرفوا من الدين ما لم يعرفه غيرهم، مع سلامة الفطرة، وأصالة العربية عندهم . فهم أولى بفهم حقائق الدين من غيرهم .

كذلك قالوا في سنة الخلفاء الراشدين: إنما أمرنا باتباعها، لأنها تسير في ضوء السنة النبوية، لأنهم أعرف الناس بها، وأحرصهم على اتباعها .

والذي نرجحه أن قول الصحابي في ذاته ليس حجة، وإن كان لا ينبغي إسقاط اعتباره في الجملة، ولكنه ليس دليلاً شرعياً مستقلاً، لأن الصحابة قد اختلفوا فيما بينهم في قضايا كثيرة، ورد بعضهم على بعض، مما يدل على أن رأيهم إنما هو رأى بشري محض .

ولا يستثنى من ذلك إلا ما قالوه مما يراه الصحابي مما لا مجال للرأى فيه،

فيكون له حكم الحديث المرفوع. وإن كان كثير من تطبيقات هذه القاعدة لا يسلم بأنه لا مجال فيه للرأى.

مثل قول عائشة: لا يبقى الحمل فى بطن أمه أكثر من سنتين ول بفركة مغزل.

وقول ابن مسعود: أقل الحيض ثلاثة أيام.

وقول ابن عباس: من ترك نسكا فعليه دم.

فمن العلماء من اعتبر ذلك فى حكم المرفوع، ومنهم من لم يعتبره، وهو الراجح فيما رأى، فقد يقول الصحابى ذلك بناء على ما يسمع من الناس، أو على رؤية خاصة عنده أو غير ذلك.

وكذلك رأى الحاكم أبو عبد الله أن قول الصحابى فى التفسير بمثابة المرفوع، وهذا لا يسلم له على إطلاقه.

وينبغى لنا هنا أن ننقل ما ذكره الشوكانى فى (إرشاد الفحول) فى هذه القضية، ففيه تلخيص جيد، وترجيح مقبول.

أقوال العلماء كما ذكرها الشوكانى فى إرشاد الفحول:

قال الشوكانى رحمه الله: اعلم أنهم قد اتفقوا على، أن قول الصحابى فى مسائل الاجتهاد ليس بحجة على صحابى آخر، ومن نقل هذا الاتفاق القاضى أبو بكر، والآمدى، وابن الحاجب وغيرهم.

واختلفوا هل يكون حجة على من بعد الصحابة من التابعين، ومن بعدهم، على أقوال:

(الأول): أنه ليس بحجة مطلقا، وإليه ذهب الجمهور.

(الثانى): أنه حجة شرعية، مقدمة على القياس، وبه قال أكثر الحنفية، ونقل عن مالك، وهو قديم قولى الشافعى.

(الثالث): أنه حجة إذا انضم إليه القياس، فيقدم حينئذ على قياس ليس معه قول صحابى، وهو ظاهر قول الشافعى فى الرسالة.

قال : وأقوال الصحابة إذا تفرقوا نصير منها إلى ما وافق الكتاب أو السنة، أو الإجماع، أو كان أصح في القياس، وإذا قال واحد منهم القول لا يحفظ عن غيره منهم له فيه موافقة ولا مخالفة؛ صرت إلى اتباع قول واحدهم إذا لم أجد كتابا، ولا سنة، ولا إجماعا. ولا شيئا يحكم له بحكمه، أو وجد معه قياس. انتهى. (١)

وحكى القاضي حسين، وغيره من أصحاب الشافعي عنه أنه يرى في الجديد أن قول الصحابي حجة، إذا عضده القياس، وكذا حكاه عنه القفال الشاشي، وابن القطان.

قال القاضي في «التقريب»: إنه الذي قاله الشافعي في الجديد، واستقر عليه مذهبه، وحكاه عنه المزني، وابن أبي هريرة.

(الرابع): أنه حجة إذا خالف القياس، لأنه لا محمل له إلا التوقيف.

قال ابن برهان في الوجيز: وهذا هو الحق المبين، قال: ومسائل الإمامين أبي حنيفة، والشافعي رحمهما الله تدل عليه. انتهى.

ترجيح الشوكاني:

ثم قال الشوكاني:

ولا يخفأك (أى لا يخفي عليك) أن الكلام في قول الصحابي إذا كان ما قاله من مسائل الاجتهاد، أما إذا لم يكن منها، ودل دليل على التوقيف؛ فليس مما نحن بصدده. والحق أنه ليس بحجة، فإن الله سبحانه لم يبعث إلى هذه الأمة إلا نبينا محمدا ﷺ، وليس لنا إلا رسول واحد، وكتاب واحد، وجميع الأمة مأمورة باتباع كتابه، وسنة نبيه، ولا فرق بين الصحابة وبين من بعدهم، في ذلك، فكلهم مكلفون بالتكاليف الشرعية، وباتباع الكتاب والسنة، فمن قال: إنها تقوم الحجة في دين الله عز وجل بغير كتاب الله، وسنة رسوله، وما يرجع إليهما،

(١) انظر: الرسالة ص ٦٥.

فقد قال في دين الله بما لم يثبت، وأثبت في هذه الشريعة الإسلامية شرعا لم يأمر الله به، وهذا أمر عظيم، وتقول بالغ فإن الحكم لفرد أو أفراد من عباد الله بأن قوله، أو أقوالهم حجة على المسلمين يجب عليهم العمل بها وتصير شرعا ثابتا متقدرا تعم به البلوى، مما لا يدان الله عز وجل به، ولا يحل لمسلم الركون إليه، ولا العمل عليه، فإن هذا المقام لم يكن إلا لرسول الله، الذين أرسلهم بالشرائع إلى عباده لا لغيرهم، وإن بلغ في العلم والدين وعظم المنزلة أى مبلغ. ولا شك أن مقام الصحبة مقام عظيم، ولكن ذلك فى الفضيلة، وارتفاع الدرجة، وعظمة الشأن، وهذا مسلم لا شك فيه، ولهذا (صار مد) أحدهم لا (تبلغ إليه) من غيرهم الصدقة بأمثال الجبال، ولا تلازم بين هذا وبين جعل كل واحد منهم بمنزلة رسول الله ﷺ فى حجية قوله، وإلزام الناس باتباعه، فإن ذلك مما لم يأذن الله به، ولا ثبت عنه فيه حرف واحد.

وأما ما تمسك به بعض القائلين بحجية قول الصحابي، مما روى عنه ﷺ أنه قال: « أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم أهتديتم »^(١) فهذا لم يثبت قط، والكلام فيه معروف عند أهل هذا الشأن، بحيث لا يصح العمل بمثله فى أدنى حكم من أحكام الشرع، فكيف مثل هذا الأمر العظيم والخطب الجليل؟! على أنه لو ثبت من وجه صحيح لكان معناه أن مزيد عملهم بهذه الشريعة المطهرة، الثابتة من الكتاب والسنة، وحرصهم على اتباعها، ومشيمهم فى طريققتها؛ يقتضى أن اقتداء الغير بهم فى العمل بها، واتباعها هداية كاملة، لأنه لو قيل لأحدهم: لم قلت كذا (أو لم) فعلت كذا، لم يعجز من إبراز الحجة من الكتاب والسنة، ولم يتلعثم فى بيان ذلك.

وعلى مثل هذا الحمل يحمل ما صح عنه ﷺ من قوله: « اقتدوا باللذين من بعدى، أبى بكر وعمر » وما صح عنه من قوله ﷺ: « عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين الهادين ».

(١) الحديث ضعيف جدا بل حقق الألبانى أنه باطل موضوع، ونقل ذلك عن ابن عبد البر، ابن حزم والذهبي وغيرهم. انظر: الحديث رقم (٦١) من سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

فاعرف هذا، واحرص عليه، فإن الله لم يجعل إليك وإلى سائر هذه الأمة رسولا إلا محمدا ﷺ، ولم يأمرك باتباع غيره، ولا شرع لك على لسان سواه من أمته حرفا واحدا، ولا جعل شيئا من الحججة عليك في قول غيره، كائنا من كان. (١). انتهى.

اختصاص أمتنا بخلود مصادرها:

ومما اقتصت به أمة الإسلام وتميزت به: هو خلود مصادرها المعصومة، فقد تولى الله حفظها، ولم يكلها إلى أهلها ليحفظوها، فقال عز وجل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] فبين سبحانه بهذه الصيغة المؤكدة - بالجملة الاسمية وبحرف (إن) وباللام في الخبر - أنه هو الحافظ للذكر، وهو القرآن، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

على حين استحفظ التوراة أهلها من الربانيين والأخبار، كما قال تعالى: ﴿بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٤٤] فلم يحفظوها للأسف، وغيروا وبدلوا وحرفوا، ونسوا حظا مما ذكروا به، وكتبوا الكتاب بأيديهم ثم قالوا: هذا من عند الله، كما سجله عليهم القرآن ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ [البقرة: ٧٩].

وإنما تكفل الله تعالى بحفظ القرآن، لأنه آخر كتاب لآخر أمة من الأمم الدينية، ونبيها هو آخر الأنبياء، وشريعته خاتمة الشرائع. فلو لم يحفظ الله مصادرها، لتخلد وتبقى ما بقى المكلفون بها، لضلت البشرية الطريق، ولم تجد منارا يهديها، ولا هاديا يرشدها إلى الطريق القويم، وقد ختمت النبوة، وانقطع وحي السماء.

بخلاف الأمم الأخرى، وكتبها السماوية، فإذا غيرت أو حرفت أو ضاعت فهناك أمل في النبوة التي تأتي بعدها، والكتاب اللاحق لها، ليصلحها ما حدث من فساد، ويعالجها ما وقع من ضلال، بكلمات الله تعالى.

(١) إرشاد الفحول (٢/ ٢٦٧ - ٢٧٢) بتحقيق د/ شعبان محمد إسماعيل.

ومما يزيد أهمية خلود المصادر الإسلامية: أن الإسلام ليس رسالة إقليمية أو قومية، بل هو رسالة للعالم كله، كما أنه رسالة للزمن كله. كما قال تعالى لرسوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وقال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقال: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الاعراف: ١٥٨].

فلو ضاعت مصادر هذه الرسالة أو حرفت لكان في ذلك خطر على الناس كافة، الذين أرسل إليهم محمد ﷺ.

ونود أن نؤكد هنا ما قرره الإمام الشاطبي في (موافقاته) من أن حفظ القرآن الذي تكفل الله تعالى به، يتضمن ويستلزم حفظ السنة، لأنها بيان القرآن، الذي لا غنى عنه، وحفظ المبين يستلزم حفظ بيانه. وهو منطوق قوى لا شبهة فيه.

مزايا الرجوع إلى المصادر المعصومة:

إن الرجوع إلى النبايع الأصلية الصافية من الكتاب والسنة الصحيحة، يضع أيدينا على فوائد هامة، نحن في أشد الحاجة إليها، لتحديد مصادر تشريعنا وإلهامنا وتوجيهنا، وتجديد ثقافتنا الإسلامية.

الوضوح والبعد عن الغموض والتكلف:

الفائدة الأولى: الإبانة والوضوح والسهولة، والبعد عن الغموض والتكلف والتعقيد.

فالقرآن (كتاب مبين) يسره الله للذكر، وجعله هدى للناس، وبينات من الهدى والفرقان، وفيه قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤].

والسنة - كالقرآن - قدمت أجل الحقائق، وأشرف المعارف، وأسمى التوجيهات، في وضوح رائع، وبساطة فائقة، وسهولة مشرقة. لا تكلف فيها

ولا تعمل، ولا تعمق ولا تعقيد، وقد قال الله لرسوله: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].

ومن عاش مع النبي ﷺ في سنته وسيرته، تبين له هذا الوضوح واليسر كالصبح لذى عينين.

وكذلك كان أصحابه، رضوان الله عليهم. يقول عبد الله بن مسعود: «من كان منكم مُسْتَنًّا (أى مقتدياً) فَلَيْسَتْ بِنَ قَدَمَاتِ، فَإِنِ الْحَى لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ. أولئك أصحاب محمد: أبرُّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تَكَلُّفًا. قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، فاعرفوا لهم حقهم، وتمسكوا بهديهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم».

وفرق بين أن تقرأ في الاستدلال على وجود الله تعالى قول القرآن الكريم: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ * أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الطور: ٣٥، ٣٦] وبين أن تقرأ قول المتكلمين في نفس الموضوع: «العالم بجميع أجزائه محدث، إذ هو أعيان وأعراض، فالأعيان ما له قيام بذاته. وهو إما مركب وهو الجسم، أو غير مركب كالجوهر، وهو الجزء الذى لا يتجزأ. والعرض ما لا يقوم بذاته، ويحدث في الأجسام والجواهر، كالألوان والأكوان والطعوم والروائح. والمحدث للعالم هو الله!! اهد من العقائد النسفية وفيه - مع تكلفه - إشكالات واعتراضات وهو من أوضح ما كتب في علم الكلام، فكيف بغيرها!؟

وفرق بين قوله ﷺ لمن سأله أن يدلّه على أمر يعتصم به، فقال له: «قل: آمنت بالله، ثم استقم»^(١) وقوله: «البر حسن الخلق. والإثم ما حاك في الصدر وكرهت أن يطلع عليه الناس»^(٢).

فرق بين هذا التوجيه الربانى الواضح السهل المنير للعقل والقلب معا، وبين تعمقات الفلاسفة، وتدقيقات المتكلمين، وتشقيقات بعض الفقهاء، وتمتات

(١) رواه مسلم عن سفيان بن عبد الله الثقفى برقم (٣٨).

(٢) رواه مسلم عن النّوأس بن سمعان برقم (٢٥٥٣).

كثير من الصوفية، فى الأحوال والمقامات والتقاسيم والتعاريج التى أكثرها أحاج وألغاز، لا يتصورها أكثر الناس إلا بصعوبة، ولا يفهمها إلا بترجمة. ولا عجب، فأكثرها لم يرد له ذكر فى القرآن ولا فى السنة، ولا فى هدى الصحابة وتابعيهم بإحسان.

يقول ابن القيم معقبا على تكلف الطوائف من أرباب الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك سبيلهم . فى باب الخبر عن الله وأسمائه وصفاته، ومن أرباب التصوف فى باب الإرادة والطلب والسلوك، ومن شبابههم فى التكلف الشديد من المصنفين فى الفقه. يقول:

« فلا تجد هذا التكلف الشديد والتعقيد فى الألفاظ والمعانى عند الصحابة أصلا. وإنما يوجد عند من عدل عن طريقتهم، وإذا تأمله العارف وجده « كلحم جمل غث على رأس جبل وعر، لا سهل فيرتقى، ولا سمين فينتقل »^(١).

فيطول عليك الطريق، ويوسع لك العبارة، ويأتى بكل لفظ غريب، ومعنى أغرب من اللفظ. فإذا وصلت لم تجد معك حاصلا طائلا، ولكن تسمع جعجعة ولا ترى طحنا ». فالمتكلمون فى جعاجع الجواهر والأعراض والأكوان والألوان، والجوهر الفرد والأحوال والحركة والسكون، والوجود والماهية والانحياز، والجهات والنسب والإضافات، والغيسرين والخلافيين والضديين والنقيضين والتماثل والاختلاف والعرض هل يبقى زمانين؟ وما هو الزمان والمكان؟

ويموت أحدهم ولم يعرف الزمان والمكان، ويعترف بأنه لم يعرف الوجود: هل هو ماهية الشيء أو زائد عليها؟

ويعترف أنه شاك فى وجود الرب: هل هو وجود محض أو وجود مقارن للماهية؟ ويقول: الحق عندى الوقف فى هذه المسألة!

ويقول أفضلهم: عن نفسه - عند الموت: أخرج من الدنيا وما عرفت

(١) مقتبس من الحديث المعروف بحديث (أم زرع) فى صحيح البخارى.

إلا مسألة واحدة: وهي أن الممكن يفتقر إلى واجب! ثم قال: الافتقار أمر عدمي .
فأموت ولم أعرف شيئا!!

وهذا أكثر من أن يذكر. كما قال بعض السلف: أكثر الناس شكا عند
الموت أرباب الكلام.

وآخرون أعظم تكلفا من هؤلاء، وأبعد شىء عن العلم النافع. وهم أرباب
الهيولة والصور والاستقصات، والأركان والعلل الأربعة، والجواهر العقلية،
والمفارقات، والمجردات، والمقولات العشر، والكيليات الخمس، والمختطفات
والموجهات، والقضايا المسورات، والقضايا المهملات^(١)، فهم أعظم الطوائف
تكلفا وأقلهم تحصيلا للعلم النافع والعمل الصالح.

وكذا المتكلفون من أصحاب الإرادة والسلوك، وأرباب الحال والمقام والوقت
والمكان. والبادى والباذة والوارد. والخاطر والواقع، والقادح واللامع، والغيبة
والحضور، والمحق والحق، والسكر واللوائح، والطوالع والعطش والدهش والتلبس
والتمكن والتلوين والاسم والرسم، والجمع وجمع الجمع، وجمع الشهود،
وجمع الوجود، والأثر والسكون والبون، والاتصال والانفصال، والمسافرة
والمشاهدة والمعانية، والتجلى والتخلى، وأنا بلا أنا، وأنت بلا أنت، ونحن بلا
نحن، وهو بلا هو.

وكل ذلك أدنى إشارة إلى تكلف هؤلاء الطوائف وتنطعهم، وكذلك كثير
من المنتسبين إلى الفقه لهم مثل هذا التكلف وأعظم منه.

فكل هؤلاء محجوبون بما لديهم، موقوفون على ما عندهم، خاضوا -
بزعمهم - بحار العلم، وما ابتلت أقدامهم، وكدوا أفكارهم وأذهانهم
وخواطيرهم وما استنارت بالعلم الموروث عن الرسل قلوبهم وأفهامهم، فرحين بما
عندهم من العلوم؛ راضين بما قيدوا به من الرسوم، فهم فى واد ورسول الله ﷺ

(١) يعنى: أهل منطق اليونان.

وأصحابه رضى الله عنهم فى واد . والله يعلم أنا لم نتجاوز فيهم القول، بل قصرنا فيما ينبغى لنا أن نقوله . فذكرنا غيضا من فيض، وقليلًا من كثير .

وهؤلاء كلهم داخلون تحت «الرأى» الذى اتفق السلف على ذمه ودم أهله . فهم أهل الرأى حقا، الذين قال فيهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه : «إياكم وأصحاب الرأى، فإنهم أعداء السنن: أعييتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأى فضلوا وأضلوا» .

وقال أيضا:

« أصحاب الرأى أعداء السنن، أعييتهم أن يعوها، وتفلتت عليهم أن يرووها، فاشتغلوا عنها بالرأى» .

وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : «أى أرض تقلنى؟ وأى سماء تظلىنى؟ إن قلت فى كتاب الله برأىي أو بما لا أعلم» .

وقال عمر رضى الله عنه : «يا أيها الناس، إن الرأى كان من رسول الله ﷺ مصيبا، لأن الله عز وجل كان يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف» .

وقال رضى الله عنه : «يا أيها الناس، اتهموا رأيكم على الدين، فقد رأيتنى، وإنى لأرد أمر رسول الله ﷺ برأىي، أجتهد والله ما آلو ذلك يوم أبى جندل . والكتاب يكتب، فقالوا: تكتب باسمك اللهم . فرضى رسول الله ﷺ وأبيت، فقال: يا عمر، ترانى قد رضيت وتأبى؟» .

وقال ﷺ فى الحديث الذى رويناه من طريق مسدد: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريح: أخبرنى سليمان بن عتيق عن طلق بن حبيب، عن الأحنف ابن قيس، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال:

«ألا هلك المتنطعون . ألا هلك المتنطعون . ألا هلك المتنطعون» (١) .

(١) الحديث رواه مسلم .

فإن لم تكن هذه الألفاظ والمعاني التي نجدتها في كثير من كلام هؤلاء تنطعا، فليس للتنطع حقيقة . والله تعالى أعلم . انتهى^(١) .

أخذ الحقائق مصفاة من شوائب العصور:

الفائدة الثانية: أننا بالرجوع إلى الكتاب والسنة الصحيحة، نأخذ الحقائق مصفاة من الشوائب والزوائد والفضول والأباطيل .

فكثير من هذه الشوائب التي لوثت مناهلنا الثقافية، إنما هي من شروح الشارحين، وتعليقات المعلقين، وتفسيرات المفسرين، الذين يتكلمون على النصوص في ضوء معلومات عصرهم عن الكون والحياة والإنسان والتاريخ، وفي ضوء ثقافتهم الموروثة والمحدودة بحدود البيئة والمكان والزمان والعرف الاجتماعي والوضعي لكل طائفة .

خذ مثلا قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِنْ دَابَّةٍ ﴾ [الشورى: ٢٩] وقول بعض المفسرين: إن ضمير التثنية في قوله (فيهما) من باب التغليب، لأن الدواب إنما تكون في الأرض لا في السماء . فهذا ما قاله من قاله بمنطق عصره، وحسب علم عصره، والآن نعلم أن احتمال وجود أحياء في العوالم التي فوقنا أمر تؤيده قرائن وأدلة كثيرة .

وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الذاريات: ٤٩] وقول بعض المفسرين: إن هذه الكلية (أغلبية) وليست كلية حقيقية، لأنه بنى ذلك على ثقافة عصره، ومعلومات عصره، وهذا الازدواج إنما كان معروفا في الإنسان الذي خلق الله منه الذكر والأنثى، وكذلك الحيوان، وبعض أنواع النبات كالنخيل، ولم يكن يعلم الإنسان في تلك العصور أن كل النباتات تحتوى على تذكير وتأنيث، وأن الكهرباء فيها موجب وسالب، وأن وحدة البناء الكوني، وهى الذرة، تحتوى على شحنة كهربائية موجبة، وأخرى سالبة: إلكترون وبروتون . الخ .

(١) مدارج السالكين ج ٣ ص ٤٣٦ - ٤٣٩ .

السلامة من الإفراط والتفريط :

الفائدة الثالثة: التي نجنبها من وراء الرجوع إلى المصادر المعصومة هي السلامة من آفة الإفراط والتفريط التي يقع فيها البشر لا محالة .

فالناس قلما يسلمون من الغلو أو التقصير، ما لم يعصمهم من ذلك وحى من الله يسد خطاهم، ويأخذ بأيديهم إلى صراط الله المستقيم .

ولهذا علمنا الله أن ندعوه ونسأله الهداية إلى الصراط المستقيم فى فاتحة الكتاب، وفرض علينا أن نردد هذا الدعاء فى اليوم سبع عشرة مرة فى الصلوات اليومية المكتوبة، عدا السنن والنوافل . ﴿ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧] .

ومن نظر إلى البشر فى آرائهم وأقوالهم أو فى سلوكهم وأعمالهم، وجدهم - فى أغلب الأحوال - ينقسمون إلى الطرفين المذمومين: الغلو والإفراط فى جانب، والتقصير والتفريط فى جانب آخر .

وقد حذر السلف رضى الله عنهم من الأمرين، وقال الحسن: إنما يضيع هذا الدين بين الغالى فيه والجافى عنه .

وقد رأينا من غلو الغالين من استحل دماء غيره من المسلمين وأموالهم، ولم يجعل لها حرمة، على حين كان المشرك يجد عنده الأمان، مما جعل بعض العلماء الأذكياء حين وقع مرة فى أيديهم، يدعى أنه مشرك مستجير، فلم يملك من وقع فى يده إلا أن يقرأ قول الله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾ [التوبة: ٦] .

ولو قال هذا الرجل له: إنه مسلم لضرب عنقه، تقربا إلى الله تعالى . هؤلاء هم جماعة الخوارج الذين اشتهروا بأنهم صوام قوام عباد الله تعالى، ولكن وصفتهم الأحاديث الصحيحة بأنهم « يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم » متفق عليه . معناه أنه لا يصل من الحناجر إلى الرؤوس حتى تحسن فهمه وتفهمه، فقد أتوا من فساد عقولهم، لا من فساد ضمائرهم . ولذلك كان من سماتهم وأوصافهم: أنهم « يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان » متفق عليه .

وهناك الذين غلوا في السلوك، فحرموا على أنفسهم ما أحل الله، وحولوا الإسلام إلى رهبانية، لم تشرع في هذه الأمة.

وهناك في العقائد من غلوا في الإثبات حتى وقعوا في التشبيه أو التجسيم، ناسين قول الله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٣، ٤].

وهناك من غلا في التنزيه، حتى جعل الصفات الإلهية مجرد (سُلوب) ونفى، فهو ليس بكذا، وليس بكذا، وليس بكذا، لا يكادون يثبتون له كمالات إيجابيا، وكل ذلك من تأثرهم بالفلسفة اليونانية؛ وتلاميذهم من (المدرسة المشائية الإسلامية) كما يسمونها، وهي مدرسة الكندي والفارابي وابن سينا، ومن حطب في حبلهم، أو أصابه رذاذ من فكرهم من علماء الكلام وأهل الاعتزال، الذين تقوم عقيدتهم في الله على النفي المفصل، والإثبات المجمل، على عكس طريقة القرآن الكريم، الذي يفصل في إثبات الكمال الإلهي، ويجمل في النفي.

وهناك من سقطوا في حفرة (الحلول) الإلهي في الكون أو في الإنسان حتى قال منهم من قال: «ما في الجبة (التي يلبسها) غير الله» أي أن الله - تبارك وتعالى - قد حل فيه.

ومنهم من سقط في هوة (الاتحاد): أن الله والعالم شيء واحد، ولا يوجد خالق ومخلوق، ورب ومربوب، وإنما هو وجود واحد.

ولو رجع هذا الاتحادي أو ذلك الحلولي إلى المصادر المعصومة من كتاب الله تعالى، ومن صحيح سنة رسول الله ﷺ، لاستيقن أنه على ضلال مبين. وهذا لا يظهر من نص واحد أو آيتين أو ثلاثة، بل بمئات النصوص التي تورث العلم القطعي، واليقين الجازم، فإن الكون والإنسان مخلوقان لله تعالى، مربوبان له، مدبران بأمره، وأن الإنسان عبد لله تعالى، كرمه الله تعالى، ورزقه من الطيبات، وفضله بالعقل، وسخر له ما في السماوات والأرض جميعا منه، وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة، فلا غرو أن بعث له الرسل، وأنزل إليه الكتب، وكلفه الأمر والنهي، وصقله بالابتلاء في هذه الدار، ليعده للخلود في الدار الآخرة.

ووجدنا من مبتدعي الصوفية من يفرق بين الشريعة والحقيقة، بحيث

يجعل إحداهما مناقضة للأخرى، فيقول من نظر إلى الخلق بعين الشريعة مقتهم، ومن نظر إليهم بعين الحقيقة عذرهم!!

وما قيمة حقيقة لا توافق الشريعة، ولا تستمد منها، ولا تهتدى بهداها؟ وكيف يعذر نمروذ وفرعون وهامان وقارون، وأبو جهل وأبو لهب، وعاد وشمود، وقوم نوح، وقوم لوط، وغيرهم ممن عتوا عن أمر ربهم وعصوا رسله وكذبوهم، فحقت عليهم نقمة الله وعذابه ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقِصُهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ * وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٠ - ١٠٢].

إن العصمة من كل هذه التصرفات - إلى اليمين كانت أم إلى اليسار - إنما يكون في الرجوع إلى المصدرين الذي لا يضل من عول عليهما، وهما الكتاب والسنة. في ضوء فهم أفضل قرون هذه الأمة لهما، من الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

يقول الإمام ابن تيمية:

ينبغي الاعتصام في كل المزالق والمشتبهات بما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ومن تبعهم بإحسان، ورد كل ما خالف هديهم المنقول عنهم نقل تواتر أو شهرة.

ولهذا لما حكى لابن عبد البر - حافظ المغرب وفتيحه - أن أحد العلماء أو الصالحين، كان إذا أشكل عليه حديث، جاء إلى الحجرة النبوية، ودخل، فسأل النبي ﷺ - عن ذلك، فأجابه! فقال ابن عبد البر لمن ظن ذلك: ويحك! أترى هذا أفضل من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار؟ فهل في هؤلاء من سأل النبي ﷺ بعد الموت وأجابه؟

وقد تنازع الصحابة في أشياء فهل سألوا النبي ﷺ فأجابهم؟

وهذه ابنته فاطمة تنازع في ميراثه، فهل سألته فأجابها؟! (١)

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ج ١٠ ص ٤٠٧.

نظرة فى تراث الأسلاف

وإذا كان كل من عدا الرسول المعصوم المؤيد بالوحى : بشرا يصيب ويخطىء، فإن من حقنا - بل من واجبنا النظر فى تراث أسلافنا العظام من مفسرين ومحدثين وفقهاء ومتكلمين ومتصوفة - فضلا عن غيرهم من الفلاسفة والأدباء والمؤرخين - لنعرف ما فيها مما يوافق محكمات القرآن والسنة الصحيحة، وما لا يتفق معها، مما يحمل قصور البشر، وأهواء البشر، وأوهام البشر، وتأثر البشر بالبيئة والعصر والمحيط، بحيث نميز بين الإلهى والبشرى، بين الثابت والمتغير وبين ما يمكن قبوله، وما يجب رده .

وإذا كان عرض ما جاء عن السلف على الكتاب والسنة واجبا، فعرض ما جاء عن الخلف أوجب .

وبهذا نعلم أن تقويم تراثنا، ووزنه بميزان الله ورسوله، فرض علينا، لنتفح بصوابه، ونتوقى خطأه، ونأخذ بخير ما فيه، وقد وصف الله المهتدين العقلاء من عباده بقوله : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادَ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨] فهؤلاء الذين هداهم الله من أصحاب العقول لا يكتفون باتباع الحسن من القول، بل يتبعون أحسنه وأفضله .

الطوائف الأربع التى تتقاسم تراثنا :

ونحن نعلم أن تراثنا الدينى خاصة تتقاسمه طوائف أربع، لكل منها اتجاهه ومنهجه .

فطائفة الفقهاء، الذين يعنون باستنباط الأحكام الفرعية الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية، وفق أصول معينة ارتضوها . وإليهم ينتسب أصحاب المذاهب المتبوعة .

وطائفة المحدثين، الذين يعنون بحفظ الأحاديث النبوية، والآثار الصحابية والتابعية، ونقدها رواية ودراية. وإليهم ينسب أصحاب الكتب الستة أو التسعة، وغيرهم من أئمة الحديث والمتبحرين في علومه رواية ودراية.

وطائفة المتكلمين الذين يعنون بتأسيس العقائد على دعائم من العقل والنقل، وأبرزهم عند أهل السنة علماء الأشاعرة والماتريدية.

وطائفة الصوفية، الذين يعنون بالحياة الروحية والخلقية، وتربية الفرد المسلم وتهذيب نفسه. مثل الفضيل بن عياض ومالك بن دينار، وإبراهيم بن أدهم وأبي سليمان الداراني، والجنيد بن محمد وغيرهم ممن عاصروهم أو جاء بعدهم.

ولكل واحدة من هذه الطوائف أو الأصناف جهادها وجهودها في خدمة الإسلام وتعليمه والدعوة إليه والدفاع عنه، كل في مجالها الذي اشتغلت به، وتخصصت في دراسته، وتعمقت في نواحيه.

وكل جماعة من هؤلاء تقرب أو تبعد من لباب الحق بمقدار ما تقرب أو تبعد من المنهل الأول للإسلام: القرآن والسنة، وبمقدار ما يؤتيها الله من الفقه فيهما، واليقين بعصمتهما، والوقوف عند حدودهما، وترجيحهما على كل مورد آخر، يستحسنه الذوق والوجدان، أو العقل والنظر القريب.

وقد يستبعد بعض الناس الوقوع في الخطأ أو البدعة أو المعصية من بعض المتقدمين من ذوى العلم أو الصلاح، أفرادا أو فئات. كالذين يستبعدون أن يستدل الفقيه بحديث غير صحيح، أو يؤول المتكلم تأويلا غير سائغ، أو يستنبط المحدث من النص حكما غير مقبول، أو يتعبد الصوفى بعبادة ليس لها أصل في الشريعة.

ولكن مجرد الاستبعاد لا ينفي ما سجله التاريخ من ذلك كله. وإعجاب كل طائفة بأسلافها وتراثها لا يغير الواقع، ولا يضيء عليهم قداسة ليست لهم، ولا عصمة لم يدعوا لأنفسهم.

نقد الشاطبي لمحدثات المتصوفة :

ومن هنا أنكر الإمام الشاطبي المُحدَثات التي توارثها بعض المتصوفة، وإن نقلوها عن معتقدون فيه الفضل والتقوى ممن سبقهم .

قال الإمام الشاطبي في « الاعتصام » :

« الجواب أن نقول - أولاً - كل ما عمل به المتصوفة المعتبرون في هذا الشأن، لا يخلو إما أن يكون مما ثبت له أصل في الشريعة أم لا، فإن كان له أصل فهم خلقاء به، كما أن السلف من الصحابة والتابعين خلقاء بذلك، وإن لم يكن له أصل في الشريعة فلا عمل عليه، لأن السنة حجة على جميع الأمة، وليس عمل أحد من الأمة حجة على السنة، لأن السنة معصومة عن الخطأ، وصاحبها معصوم، وسائر الأمة لم تثبت لهم عصمة، إلا مع إجماعهم خاصة. وإذا اجتمعوا تضمن إجماعهم دليلاً شرعياً كما تقدم التنبيه عليه .

« فالصوفية كغيرهم ممن لم تثبت له العصمة، فيجوز عليهم الخطأ والنسيان والمعصية - كببرتها وصغيرتها - فأعمالهم لا تعدو الأمرين. لذلك قال العلماء: كل كلام مأخوذ أو متروك، إلا ما كان من كلام النبي ﷺ. وقد قرر ذلك القشيري أحسن تقرير فقال: « فإن قيل: فهل يكون الولي معصوماً حتى لا يصر على الذنوب؟ قيل: أما وجوباً كما يقال في الأنبياء فلا، وأما أن يكون محفوظاً حتى لا يصر على الذنوب، وإن حصلت منهم آفات وزلات، فلا يمتنع ذلك في وصفهم. لقد قيل للجُنَيْد: أيزنى العارف؟ فأطرق ملياً، ثم رفع رأسه وقال: « وكان أمر الله قدراً مقدوراً. »

« فهذا كلام منصف. فكما يجوز على غيرهم المعاصي، فالابتداع وغيره كذلك يجوز عليهم. »

« فالواجب علينا أن نقف مع الاقتداء بمن يمتنع عليه الخطأ، ونقف عن الاقتداء بمن لا يمتنع عليه الخطأ إذا ظهر في الاقتداء به إشكال، بل نعرض ما جاء عن الأئمة على الكتاب والسنة، فما قبلناه قبلناه، وما لم يقبلناه تركناه، ولا

علينا . إذ قام لنا الدليل على اتباع الشرع، ولم يقم لنا دليل على اتباع أقوال الصوفية وأعمالهم إلا بعد عرضها، وبذلك وصى شيوخهم . وأن كل ما جاء به صاحب الوجود والذوق من الأحوال والعلوم والفهوم، فليعرض على الكتاب والسنة، فإن قبلاه صح، وإلا لم يصح . فكذلك ما رسموه من الأعمال وأوجه المجاهدات وأنواع الالتزامات .

« ثم نقول - ثانيا - إذا نظرنا في رسومهم التي حدوا، وأعمالهم التي امتازوا بها عن غيرهم، بحسب تحسين الظن، والتماس أحسن المخارج، ولم نعرف لها مخرجا، فالواجب علينا التوقف عن الاقتداء والعمل، وإن كانوا من جنس من يقتدى بهم، لا ردا لهم واعتراضا، بل لأننا لم نفهم وجه رجوعه إلى القواعد الشرعية كما فهمنا غيره . ألا ترى أننا نتوقف عن العمل بالأحاديث النبوية التي يشكل علينا وجه الفقه فيها؟ فإن سنح بعد ذلك للعمل بها وجه جار على الأدلة قبلناه، وإلا فلسنا مطلوبين بذلك، ولا ضرر علينا في التوقف، لأنه توقف مسترشد، لا توقف رادّ مقترح، فالتوقف هنا بترك العمل أولى وأحرى .»

ثم نقول - ثالثا - أن هذه المسائل وأشباهها، قد صارت مع ظاهر الشريعة كالمتدافعة، فيحمل كلام الصوفية وأعمالهم مثلا على أنها مستندة إلى دلائل شرعية، إلا إذا عارضها في النقل أدلة أوضح منها في أفهام المتفقيين، وأنظار المجتهدين، وأجرى على المعهود في سائر أصناف العلماء، وأنظر في ألفاظ الشارع مما ظنناه مستند القوم .

وإذا تعارضت الأدلة، ولم يظهر في بعضها نسخ، فالواجب الترجيح، وهو إجماع من الأصوليين أو كالأجماع . وفي مذهب القوم: العمل بالاحتياط هو الواجب، كما أنه مذهب غيرهم . فوجب - بحسب الجريان على آرائهم في السلوك - ألا يعمل بما رسموه، مما فيه معارضة لأدلة الشرع، ونكون في ذلك متبعين لآثارهم، مهتدين بأنوارهم، خلافا لمن يُعرض عن الأدلة، ويصمم على تقليدهم فيما لا يصح تقليدهم فيه على مذهبهم . فالأدلة والأنظار الفقهية،

والرسوم الصوفية، ثروة.. وتحمّد من تحرى واحتاط، وتوقف عند الاشتباه، واستبرأ لدينه وعرضه^(١).

كلام ابن تيمية فى نقد التراث :

وللإمام ابن تيمية كلمات قوية فى الموقف من التراث ونقده وعرضه على ما أنزل الله من الكتاب والميزان، فلا يجوز قبول كل ما جاء عن العلماء السابقين، على ما لهم من علم وفضل وصلاح وتقوى، ولا رده بإطلاق كذلك، إنما يؤخذ منه ويترك وفق الموازين العلمية، والحقائق الدينية، التى عرفناها من محكمات القرآن والسنة.

يقول رحمه الله ضمن فتوى له عن (السماع):

وكان «الشيخ أبو عبدالرحمن» - أى السلمى رحمه الله - فيه من الخير والزهد والدين والتصوف ما يحمله على أن يجمع من كلام الشيوخ والآثار التى توافق مقصوده كل ما يجده، فلهذا يوجد فى كتبه من الآثار الصحيحة، والكلام المقبول، ما ينتفع به فى الدين. ويوجد فيها من الآثار السقيمة، والكلام المردود، ما يضر من لا خبرة له. وبعض الناس توقف فى روايته. حتى إن البيهقى كان إذا روى عنه يقول: حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه. وأكثر الحكايات التى يروىها أبو القاسم القشيري صاحب الرسالة عنه، فإنه كان أجمع شيوخه لكلام الصوفية.

و«محمد بن طاهر» له فضيلة جيدة من معرفة الحديث ورجاله، وهو من حفاظ وقته، لكن كثير من المتأخرين: أهل الحديث، وأهل الزهد، وأهل الفقه، وغيرهم، إذا صنفوا فى باب ذكر ما روى فيه من غث وسمين، ولم يميزوا ذلك، كما يوجد ممن يصنف فى الأبواب مثل المصنفين: فى فضائل الشهور، والأوقات، وفضائل الأعمال والعبادات، وفضائل الأشخاص، وغير ذلك من الأبواب، مثل ما صنف بعضهم فى فضائل رجب، وغيرهم فى فضائل صلوات الأيام والليالى

(١) الاعتصام ج ١ ص ٢٢٨ - ٢٩١.

وصلاة يوم الأحد ، وصلاة يوم الإثنين، وصلاة يوم الثلاثاء، وصلاة أول جمعة في رجب، وألفية رجب، وأول رجب، وألفية نصف شعبان، وإحياء ليلتي العيدين، وصلاة يوم عاشوراء .

وأجود ما يروى من هذه الصلوات حديث صلاة التسبيح، وقد رواه أبو داود، والترمذى . ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة، بل أحمد ضعف الحديث، ولم يستحب هذه الصلوات . وأما ابن المبارك فالمنقول عنه : ليست مثل الصلاة المرفوعة الى النبي ﷺ، فإن الصلاة المرفوعة الى النبي ﷺ ليس فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية، وهذا يخالف الأصول، فلا يجوز أن تثبت بمثل هذا الحديث . ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع .

وأمثال ذلك، فإنها كلها أحاديث موضوعة، مكذوبة، باتفاق أهل المعرفة، مع أنها توجد فى مثل كتاب أبى طالب، وكتاب أبى حامد، وكتاب الشيخ عبد القادر، وتوجد فى مثل أمالى أبى القاسم بن عساكر، وفيما صنّفه عبدالعزیز الكنانى، وأبو على بن البنا، وأبو الفضل بن ناصر، وغيرهم . وكذلك أبو الفرج ابن الجوزى : يذكر مثل هذا فى فضائل الشهور، ويذكر فى (الموضوعات) أنه كذب موضوع!

والذين جمعوا الأحاديث فى « الزهد والرقائق » يذكرون ما روى فى هذا الباب، ومن أجل ما صنّف فى ذلك، وأندره « كتاب الزهد » لعبد الله بن المبارك . وفيه أحاديث واهية، وكذلك « كتاب الزهد » لهناد بن السرى، ولأسد بن موسى، وغيرهما . وأجود ما صنّف فى ذلك : « الزهد » للإمام أحمد، لكنه مكتوب على الأسماء، وزهد ابن المبارك على الأبواب . وهذه الكتب يذكر فيها زهد الأنبياء والصحابة، والتابعين .

ثم إن المتأخرين على صنفين : منهم من ذكر زهد المتقدمين، والمتأخرين . كأبى نعيم فى الحلية، وأبى الفرج بن الجوزى فى « صفة الصفة » .

ومنهم من اقتصر على ذكر المتأخرين، من حيث حدث اسم الصوفية كما فعل أبو عبد الرحمن السلمى فى « طبقات الصوفية » وصاحبه أبو القاسم

القشيري في الرسالة، ثم الحكايات التي يذكرها هؤلاء بمجردھا، مثل ابن خميس، وأمثاله، فيذكرون حكايات مرسله، بعضها صحيح، وبعضها باطل.

مثل ذكرهم: أن الحسن صحب عليا. وقد اتفق أهل المعرفة على أن «الحسن البصرى» لم يلق عليا، ولا أخذ عنه شيئا، وإنما أخذ عن أصحابه: كالأحنف بن قيس، وقيس بن معاذ، وغيرهما. وكذلك حكاياتهم: أن الشافعي وأحمد اجتمعا لشيبان الراعى، وسألاه عن سجود السهو، وكذلك اتفق أهل المعرفة أن الشافعي وأحمد لم يلقيا شيبان الراعى، بل ولا أدركاه.

وقد ذكر أبو عبد الرحمن في «حقائق التفسير» عن جعفر بن محمد، وأمثاله من الأقوال المأثورة ما يعلم أهل المعرفة أنه كذب على جعفر بن محمد، فإن جعفرا كُذِبَ عليه ما لم يكذب على أحد، لأنه كان فيه من العلم والدين، ما ميزه الله به، وكان هو وأبوه - أبو جعفر - وجده - علي بن الحسين - من أعيان الأئمة علما ودينا، ولم يجئ بعد جعفر مثله [في أهل البيت]. فصار كثير من أهل الزندقة والبدع ينسب مقالته إليه حتى أصحاب «رسائل إخوان الصفا» ينسبونھا إليه. وهذه الرسائل صنفت بعد موته بأكثر من مائتي سنة، صنفت عند ظهور مذهب الإسماعيلية العبيديين، الذين بنوا القاهرة، وصنفت على مذهبهم الذي ركبه من قول فلاسفة اليونان، ومجوس الفرس، والشيعه من أهل القبلة، ولهذا قال العلماء: إن ظاهر مذهبهم الرفض، وباطنه الكفر المحض.

ونسبوا إلى جعفر أنه تكلم في تقدم المعرفة عن حوادث الكون: مثل اختلاج الأعضاء، والرعود، والبروق، والهفت، وغير ذلك مما نزه الله جعفرا وأئمة أهل بيته عن الكلام فيه. وهذا مبسوط في غير هذا الموضوع.

و(المقصود هنا) أن المذكور عن سلف الأمة وأئمتها من المنقولات: ينبغي للإنسان أن يميز بين صحيحه وضعيفه، كما ينبغي مثل ذلك في المعقولات، والنظريات، وكذلك في الأذواق، والمواجيد، والمكاشفات، والمحاطبات، فإن كل صنف من هذه الأصناف الثلاثة، فيها حق وباطل، ولا بد من التمييز في هذا وهذا.

وجماع ذلك أن ما وافق كتاب الله وسنة رسوله الثابتة عنه، وما كان عليه أصحابه فهو حق، وما خالف ذلك فهو باطل. فإن الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣].

وفى صحيح مسلم عن عائشة - رضی الله عنها - أن رسول الله ﷺ: «كان إذا قام من الليل يقول: اللهم! رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم». والكلام على هذه الأمور مبسوط في غير هذا الموضع^(١). أ.هـ.

* * *

(١) مجموع الفتاوى (١١/٥٧٨ - ٥٨٣).

الموقف العادل من تراث السلف

إذا كان تراثنا من عمل العقل الإسلامى، وليس له فى ذاته عصمة ولا قداسة، فمن حقنا أن نقف معه وقفة الناقد البصير، الذى يعتبره ثروة عظيمة يجب الاستفادة منها، بالانتقاء والانتخاب من بين كنوزها، ما يقبله العقل، ويرضاه النقل، وتقتضيه المصلحة المشروعة، وأن ندع منها ما ثبت لدينا خطؤه، أو لم يعد صالحا فى زماننا، أو لغير ذلك من الأسباب التى يرتضيها عقلنا المهتمدى بما أنزل الله من الكتاب والميزان .

مبادئ أساسية يجب التعامل بها مع التراث :

وأود أن أركز هنا على جملة مبادئ يجب أن نتعامل بها مع تراثنا العظيم :
الأول : أن ننظر فى سنده، لنعرف صحة ثبوته من عدمها، فليس كل ما نسب إلى السلف صحيحا .

الثانى : ثبوت حقنا فى نقده، ما دام غير معصوم .

الثالث : وجوب العدل والاعتدال فى تقويمه ونقده .

الرابع : ألا يتجاوز النقد إلى الطعن والتجريح .

وينبغى لنا أن نلقى شعاعا على هذه المبادئ الأربعة .

١ - ليس كل ما نسب إلى التراث صحيح الثبوت :

ينبغى أن يعلم هنا أن كثيرا مما ينسب إلى السلف غير صحيح النسبة إليهم . فكثيرا ما يروى القول أو رأى أو الخبر عنهم بغير سند أصلا، أو يروى بإسناد واه أو موضوع مختلق .

ومثل هذا يجب أن يُرفض وفق موازين النقد العلمى، التى وضعها أئمة الإسلام لقبول الأخبار والمرويات .

فلا بد من السند أولا . ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء!

ولابد من أن يكون صحيحا، أى من رواية الثقات المعروفين، الذين لا تخذشهم تهمة فى عدالتهم أو ضبطهم، مع اتصال السند من مبدئه إلى منتهاه .

وإذا كان من أحاديث النبي ﷺ، ما روى معلقا بغير إسناد ومنها ما روى بأسانيد منقطعة أو واهية، بل وموضوعة مكذوبة، رغم تشديده ﷺ وتحذيره البالغ من الكذب عليه. فلا عجب أن يوجد مثل ذلك فى أخبار من دونه من صاحب وتابع ومن بعدهم.

على أن من العلماء من قد يدقق فى رواية الأحاديث النبوية المرفوعة، ولكنه يتساهل غاية التساهل فى الرواية عن سلف الأمة وعلمائها وصلحائها. وهذا يوجد كثيرا فى كتب الرقائق والتصوف وغيرها.

ومن ثم يلزم الباحث عن الحق فيما يروى عن السلف رضى الله عنهم أن يستوثق أولا من ثبوت المروى عنهم من ناحية سنده.

ونحب أن نشير إلى أن ثبوت المروى لا يكون بكثرة ذكره فى بعض الكتب، كما يفعل أكثر المعاصرين. فالتوثيق عندهم أن ينقلوا النص أو الرواية من أكثر من كتاب، مشيرين إلى الجزء والصفحة والطبعة. ولكن هذا لا يغنى ما لم يعرف السند وقيمته، فهذا هو المعيار الوحيد لثبوت الأخبار لدى المحققين من علماء المسلمين.

فإذا ثبت الخبر وضح سنده، كان البحث فى دلالة ومعناه.

٢- شرعية نقد التراث السلفى:

وإذا ثبت نفى العصمة عن كل أحد غير رسول الله ﷺ، فمعنى ذلك: أن من عداه من صحابة أو تابعين أو أتباع تابعين، أو من بعدهم، من العلماء والأئمة فى كل الاختصاصات: فى التفسير أو الحديث أو السيرة أو الكلام، أو الفقه أو الأصول أو التصوف، كل هؤلاء بشر مجتهدون فى علومهم وتخصصاتهم غير معصومين، فكل ما قالوه أو انتهوا إليه من آراء واجتهادات قابلة للنقد، محتملة للنقاش. وإن كان له صلة بفهم الدين وتفسيره وشرحه والاستنباط منه، ولكنه فى جملته عمل العقل البشرى الذى قد يصيب وقد يخطئ، وقد يهتدى، وقد يضل.

ولهذا ورد عن غير واحد من السلف هذه الكلمة الصادقة: كل أحد يؤخذ من كلامه ويترك إلا النبي ﷺ .

وهذه الكلمة: ما من أحد إلا يؤخذ من كلامه ويترك . الخ مروية عن أكثر من واحد من السلف .

رويت عن حبر الأمة عبد الله بن عباس، وعن عطاء ومجاهد من أئمة التابعين، وعن إمام دار الهجرة مالك بن أنس رضى الله عنهم جميعا .

وذكر الغزالي في (الإحياء) سبب ورود هذه الكلمة عن ابن عباس فقال: وقد كان تعلم من زيد بن ثابت الفقه، وقرأ على أبي بن كعب، ثم خالفهما في الفقه والقراءة جميعا. (١)

وقال بعض السلف: ما جاءنا عن رسول الله ﷺ - قبلناه على الرأس والعين. وما جاءنا عن الصحابة - رضى الله عنهم - فنأخذ منه ونترك. وما جاءنا عن التابعين، فهم رجال ونحن رجال. (٢)

وهذا القول يروى عن الإمام أبي حنيفة رضى الله عنه .

وكان ابن عباس ينكر أشد الإنكار على من يرد سنة رسول الله ﷺ لقول قائل مهما تكن منزلته، ولو كان هو أبا بكر وعمر رضى الله عنهما .

وقد اشتد واحتد على من حاجوه برأى الشيخين في مقابلة حديث نبوى فقال: توشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء! أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر!!

لم تضمن العصمة من الخطأ لأحد من الأمة كائنا من كان، لكن ضمنت العصمة لمجموع الأمة، فهذه الأمة لا تجتمع على ضلالة. ولهذا كانت العقائد والمبادئ والمفاهيم والأحكام الأساسية التي أجمعت عليها الأمة إجماعا يقينيا، وتوارثها خلفها عن سلفها بالتواتر العملى اليقيني، هي التي تمثل (ثوابت الأمة) في اعتقادها وفكرها وسلوكها، وهي التي تجسد وحدة الأمة العقديّة والعقلية

(١) الإحياء (١/٧٨، ٧٩) ط. بيروت .

(٢) نفسه ص ٧٩ .

والشعورية والعملية، وتحفظها من الذوبان، والتشتت إلى أمم وجماعات يجافى بعضها بعضا، بل قد يعادى بعضها بعضا، بل قد يقاتل بعضها بعضا.

وهذه هي (المنطقة المغلقة) من تراث الأمة، التي لا تقبل التطور ولا التجديد ولا الاجتهاد، وهي منطقة (محدودة) جدا، ولكنها مهمة جدا. فلولاها لضاعت الأمة، وذهبت هويتها، وانسلخت من جلدھا.

وإذا كان عمل العقل المسلم في فهم نصوص الدين وتفسيرها واستنباط الأحكام منها: جهدا بشريا قابلا للنقد والمناقشة، فأولى بقبول ذلك ما كان غير مرتبط بالدين من التراث، مثل: الفلسفة والتاريخ واللغة والأدب والفن، ونحوها، فمساحة النقد فيها أرحب بلا نزاع.

ونحن هنا نجد الناس - وخصوصا في عصرنا - طائفتين على طرفي نقيض:
١- طائفة تضيء على التراث - كل التراث - قدسية، تجعله فوق النقد، وفوق المساءلة، وفوق الاختبار، ويجب أن يؤخذ تراث السلف كله مأخذ القبول والتسليم، وأن نقول لكل رأى فيه: آمنا وصدقنا، ولكل حكم فيه: سمعنا وأطعنا.

٢- وفي مقابل هذه الطائفة: طائفة أخرى على عكسها تماما، تريد أن تلغى التراث كله لو أمكنها، وتهيل التراب عليه، وتبدأ من جديد، كما تبدأ الأمم التي ليس لها حضارة ولا تاريخ، وكما يبدأ الفرد الذي أصيب بفقد الذاكرة، فليس له ماض يرجع إليه، إنما هو ابن يومه، ولا علاقة له بأمسه.

والموقف العادل الراشد هو الموقف الوسط بين الفئتين أو الطائفتين. ويتمثل هذا الموقف أساسا في التفريق بين الوحي الإلهي والتراث البشري، فما كان من الوحي الإلهي، من نص قرآني أو نبوي صحيح الثبوت صريح الدلالة، ليس له معارض من الشرع أو العقل، فالواجب الإذعان له واتباعه.

وما كان من أفهام البشر للوحي الإلهي من القرآن والسنة، فمن حقنا أن نناقشه، وأن نأخذ منه ونديع، ولكن وفق الأصول المرعية، لا اتباعا للأهواء، فإن اتباع الهوى يعمى ويصم ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠] وإذا كان القول من عالم ثقة في علمه ودينه، ورضيه أهل الإسلام: فلا ينبغي التسرع في رد قوله، بل ينبغي أن يحمل قوله على محمل حسن مقبول، ما أمكن ذلك.

فالعالم المُقْتَدَى به، المقبول عند الأمة، يفترض في مثله ألا يخالف الكتاب والسنة إلا من خطأ أو غفلة، فلهذا يدفعنا حسن الظن به إلى التماس المخارج المقبولة لتأويل كلامه بما يليق به وبسيرته ومنهجه، دون اعتساف أو تكلف .
فإذا لم يتهياً ذلك، فلا يسعنا إلا أن نحكم على قوله أو سلوكه بالخطأ، لأنه بشر مجتهد غير معصوم، دون أن نتهمه في نيته، أو نُجرِّحه في دينه، أو نحقر من شأنه .

يقول ابن تيمية :

« الغلط - مع حسن القصد وسلامته، وصلاح الرجل وفضله ودينه، وزهده وورعه وكراماته - كثير جدا . فليس من شرط ولى الله أن يكون معصوما من الخطأ والغلط، بل ولا من الذنوب .

وأفضل أولياء الله بعد الرسل أبو بكر الصديق رضى الله عنه، قد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال له لما عبر الرؤيا: «أصبت بعضا وأخطأت بعضا»^(١) اهـ .

ومن ذلك تعليق ابن تيمية على ما جاء عن الشبلي رحمه الله: أنه سمع قارئاً يقرأ قوله تعالى: ﴿ مِنْكُمْ مَنْ يَرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يَرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾ [آل عمران: ١٥٢] فصرخ . وقال: أين من يريد الله؟!

قال: فيحمد منه كونه أراد الله، ولكن غلط في ظنه أن الذين أرادوا الآخرة ما أرادوا الله . وهذه الآية في أصحاب النبي ﷺ الذين كانوا معه بأحد . وهم أفضل الخلق، فإن لم يريدوا الله، أفيريد الله من هم دونهم كالشبلي وأمثاله؟!^(٢)

إذا كانت البدعة عن خطأ في الاجتهاد :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

وقد كان النبي ﷺ يقول في الحديث الصحيح في خطبة يوم الجمعة: « خير الكلام كلام الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها،

(١) الاستقامة لابن تيمية بتحقيق د . رشاد سالم ج ٢ ص ٩٣

(٢) المصدر السابق نفسه ص ١٠٧

وكل بدعة ضلالة»، ولم يقل: (وكل ضلالة في النار) بل يضل عن الحق من قصد الحق، وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب، وقد يفعل بعض ما أمر به فيكون له أجر على اجتهاده، وخطؤه الذي ضل فيه عن حقيقة الأمر مغفور له .

وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة، ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأى رأوه، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم .

وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله: ﴿ رَبَّنَا لَا تَأْخُذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] وفي الصحيح: أن الله قال: (قد فعلت) وبسط هذا له موضع آخر. (١)

موقف المعاصرين من التراث :

ويسرني أن أنقل هنا كلمة عميقة مضيئة لصديقنا الأستاذ عبد الحلیم أبو شقة رحمه الله ذكرها في كتابه القيم تحت الطبع (نقد العقل المسلم) تحدث فيها عن موقف المعاصرين من التراث على اختلاف مشاربهم وألوانهم: قال:

إن التراث وقع بين قاتلين ثلاثة: مبغض يقتله بحقده عليه، وجاهل يقتله بمسخه له، ومستسلم يقتله بقلة فهمه . وحديثنا هنا خاص بالفريق الثالث، فهو أولى الثلاثة - في نظرنا - بالحديث، حيث إن دوره في المسخ ساعد على تجهيل الفريق الثاني، أما الفريق الأول فهو أحد اثنين: إما مبغض نتيجة تصور خاطيء للتراث، فهذا قد يفيد التصحيح، وإما مبغض حاقد على العلم وأهله، فهذا لا تملك معه شيئاً .

والخضوع للتراث درجات بعضها فوق بعض كما يلي:

الدرجة الأولى: من آتاه الله حظاً من الجرأة على البحث والنظر، فإذا هداه الله لرأى توقف وتخوف، ولا يطمئن له قلب حتى يعرف أن أحداً ما من السابقين قد قال به أو قريباً منه، وإلا توقف عن إعلان رأيه تماماً .

الدرجة الثانية: من آتاه الله حظاً من العلم، واطلع على رأى للسلف في

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ج ١٩ ص ١٩١ - ١٩٢ .

قضية كبيرة يخالف رأى الجمهور، فتوقف وتخوف، ولم يعلن هذا الرأى للناس، وإنما اكتفى بالإسرار به لخواص منهم، برغم اقتناعه بوجاهه الرأى وأحقيته بالدراسة والتمحيص، وذلك لا بقصد مزيد من الدراسة، والتمحيص فى دائرة ضيقة قبل الإعلان على عامة الناس، بل خوفاً من أن يرمى بالخروج عن دائرة الإجماع.

الدرجة الثالثة: من يقف عند حدود آراء الأئمة المعتبرين (سواء أصحاب المذاهب الأربعة أم غيرهم) وهو يحسب أنه بلغ أقصى درجات التحرر لعدم وقوفه عند الأئمة الأربعة.

الدرجة الرابعة: من يقف عند حدود المذاهب الأربعة، ويظل يبذل أقصى الجهد فى المقارنة بينها لاختيار أقواها دليلاً.

الدرجة الخامسة: من يقف عند مذهب بعينه، لكن يتعرف على جميع الأقوال فى إطار المذهب، ولا يكتفى بالوقوف عند الرأى المفتى به.

الدرجة السادسة: من يقف عند الرأى المفتى به فى المذهب الذى اختاره.

الدرجة السابعة: من يقف عند رأى المتأخرين، بل آخر المتأخرين من علماء المذهب ولا يتعداه مخافة التهلكة؛ أى أنه يقلد المقلدين، وهذا هو الدرك الأسفل فى التقليد، ويصدق عليه قوله تعالى: ﴿قَالَ مَتْرُفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، وهذا خطأ حتى ولو كان المتبع هو الحق الذى أنزله الله تعالى.

وهذه الدرجات جميعها، حتى الدرجة العليا منها، لا يمكن لعقيدة حية أو لشرعية سامية أن تتمشى وتعيش فى إطارها. . . لا يمكن أن تعيش العصر، أو تواجهه أو توجهه، ولا يمكن أن يصدر عن رجال لا يتعدون هذه الدرجات اجتهاد حقيقى، أو إبداع صادق أصيل.

والدرجة العليا لو أن صاحبها إذا لم يطمئن أعاد النظر والبحث، ثم أضاف حواراً جاداً مع عالم أو أكثر ممن يثق بهم (وسياتى للحوار موضع فى هذا الكتاب)، بغية مزيد من التحقيق، فإذا اطمأن إلى اجتهاده أعلنه للناس – لو أنه فعل ذلك لنجا من أسر التقليد وأفاد الأمة باجتهاده.

ونتساءل هنا: هل المطلوب هو العودة إلى (رأى السلف) والسلفيين، أم

العودة إلى (منهج السلف) لنطبقه؟ (هذا أسلم ولكنه بحاجة إلى اكتشاف - وسيأتي الحديث عن هذا المنهج) أم العودة إلى الهدى الإلهي لنسترشد به؟ هذا هو الأصح. ومنهج السلف ورأى السلف أو آراؤهم لا بد منها كمعينات في دراسة الهدى الإلهي.

وإذا كانت السلفية هي التمسك بما كان عليه السلف، ولا شك أن أصلح السلف هم صحابة رسول الله ﷺ، فننظر ماذا كان منهجهم؟ ومنهجهم عموماً هو الاعتماد في كل أمر على هدى الكتاب والسنة، والاستيثاق من صحة دلالة النص الشرعي.

أبو موسى الأشعري يطرق باب عمر بن الخطاب ثلاث مرات فلا يؤذن له فينصرف، فلما لقيه عمر بن الخطاب سألته، فذكر له حديث الاستئذان ثلاثاً، فما ترك عمر أبا موسى حتى أتاه بمن يؤيد سماع ذلك من رسول الله - ﷺ - حتى تزداد الثقة في الدليل.

وكانوا إذا طرقتهم أمر جديد تشاوروا وتحاوروا وأعملوا عقولهم، واجتهدوا رأيهم، ومضوا على بركة الله، مثل موضوع جمع القرآن وتقسيم أرض السواد (ريف العراق) بعد الفتح. انتهى.

٣- وجوب الاعتدال في تقويم تراثنا الديني والفكري:

والاعتدال في تقويم تراثنا الصوفي والكلامي والفقهى والأثرى هو المطلوب والمحمود. فتوزن هذه الموارد كلها بما لها وما عليها بالقسط. ويفصل بين طوائفها واتجاهاتها بالحق، فيعطى كل منها حكمه الخاص به لا يتعداه، دون تعصب لفئة، أو تعصب ضد أخرى. بل كما أمرنا الله عز وجل أن نكون شهداء بالقسط مع من نحب، ومع من نكره، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥] وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

وهذا هو موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من «التصوف والصوفية» فقد بين

تنازع الناس فى طريقهم، ما بين مبالغ فى التعظيم، ومبالغ فى الذم والإنكار. قال: فطائفة ذمّت «الصوفية والتصوف» وقالوا: إنهم مبتدعون، خارجون عن السنة، ونُقل عن طائفة من أهل الفقه والكلام.

وطائفة غلت فيهم، وادعوا أنهم أفضل الخلق، وأكملهم بعد الأنبياء، وكلا طرفى هذه الأمور ذميم.

و«الصواب» أنهم مجتهدون فى طاعة الله، كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله، ففيهم (السابق) المقرب بحسب اجتهاده، وفيهم (المقتصد) الذى هو من أهل اليمين، وفى كل من الصنفين من قد يجتهد فيخطئ، وفيهم من يذنب فيتوب أو لا يتوب.

ومن المنتسبين إليهم من هو (ظالم لنفسه)، عاص لربه.

وقد انتسب إليهم طوائف من أهل البدع والزندقة، ولكن عند المحققين من أهل التصوف ليسوا منهم، كالحلاج مثلا. فإن أكثر مشايخ الطريق أنكروه، وأخرجوه عن الطريق مثل: الجنيد بن محمد سيد الطائفة وغيره. كما ذكر ذلك الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى فى «طبقات الصوفية»، وذكره الحافظ أبو بكر الخطيب فى تاريخ بغداد.

فهذا أصل التصوف. ثم إنه بعد ذلك تشعب وتنوع، وصارت الصوفية «ثلاثة» أصناف: صوفية الحقائق، وصوفية الأرزاق، وصوفية الرسم. فأما «صوفية الحقائق» فهم الذين وصفناهم.

وأما «صوفية الأرزاق» فهم الذين وقفت عليهم الوقوف، كالخوانك، فلا يشترط فى هؤلاء أن يكونوا من أهل الحقائق، فإن هذا عزيز، وأكثر أهل الحقائق لا يتصفون بلزوم الخوانك، ولكن يشترط فيهم ثلاثة شروط:

أحدها: العدالة الشرعية بحيث يؤدون الفرائض، ويجتنبون المحارم.

والثانى: التأدب بآداب أهل الطريق، وهى الآداب الشرعية فى غالب الأوقات، وأما الآداب البدعية والوضعية فلا يلتفت إليها.

والثالث: أن لا يكون أحدهم متمسكا بفضول الدنيا.

فأما من كان جَمَاعاً للمال، أو كان غير متخلق بالأخلاق الحميدة، ولا يتأدب بالآداب الشرعية، أو كان فاسقاً، فإنه لا يستحق ذلك .

وأما « صوفية الرسم » فهم المقتصرون على النسبة، فهمهم في اللباس والآداب الوضعية، ونحو ذلك . فهؤلاء في الصوفية بمنزلة « الذي يقتصر على زى أهل العلم وأهل الجهاد، ونوع ما من أقوالهم وأعمالهم، بحيث يظن الجاهل حقيقة أمره أنه منهم وليس منهم » .^(١) اهـ

وهذا الموقف هو أعدل المواقف وأصوبها وأبعدها عن الإفراط والتفريط، فليس من العدل تجريدهم من كل فضيلة، واتهامهم بكل نقیصة، كما يفعل ذلك المتعصبون عليهم، الذين يلقون على كاهلهم أوزار البدع والانحرافات التي كدرت صفاء الإسلام، ولو ثت حياة المسلمين . وكثير من هؤلاء ممن ينسبون أنفسهم إلى مدرسة ابن تيمية، وقد رأينا عدله ووسطيته فيهم .

وهذا في الواقع ليس من الإنصاف، فكل الفئات من المتكلمين والمتفقيين والمحدثين كالمتصوفين . لهم وعليهم . ولا تخلو فئة من هؤلاء من غلو أو تقصير في بعض الأمور . والمتقدمون في كل فئة خير من المتأخرين في الجملة، فالقرون الأولى هي خير قرون هذه الأمة، وكل من كان قريبا من هذه القرون فهو أقرب إلى هدى الرسول وأصحابه، وإلى منهج الإسلام القويم .

وللصوفية جهودهم وآثارهم في نشر الإسلام بين الكفار، وفي التربية الروحية بين المسلمين، ولهم أخطاء وانحرافات . والمخلصون منهم مثابون على حسناتهم، معذورون في أخطائهم، بل مأجورون فيها إذا كانت بعد تحرر واجتهاد .

وعلى هذا المنهج سار شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم، فقوماً ميراث القوم بميزان الكتاب والسنة . فقبلوا منه وردّوا، وأخذوا وتركوا .

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، رسالة الصوفية والتصوف، ج ١١

تجد ذلك واضحا فى رسائل ابن تيمية وفتاويه المتعلقة بالتصوف والسلوك وقد بلغت مقدار مجلدين^(١) فى مجموع فتاويه التى بلغت خمسة وثلاثين مجلدا، وطبعت بالرياض .

ونجده فى كتب ابن القيم المتعلقة بهذا الجانب مثل «الداء والدواء» و «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» و «باب الهجرتين وطريق السعادتين» وغيرهما مما يبحث فى هذه النواحي، وأعظمها وأجمعها ولا شك «مدارج السالكين». شرح منازل السائرين» .

نجد ابن تيمية يثنى على سيد الطائفة الجنيـد، وعلى أبى سليمان الداراني، وأمثالهما من متقدمى الصوفية .

ويمتدح الشيخ عبد القادر الجيلانى، ويشرح بعض فقرات من كتابه «فتوح الغيب» شرحا يبرز فضل الشيخ ومكانه من العلم ومعرفة الطريق، ويحمل بعض ما فيها على أحسن المحامل، ما وجد لذلك سبيلا .

ولكنه بجوار ذلك ينكر أشد الإنكار مذهب ابن عربى وابن سبعين والتلمسانى وغيرهم من القائلين بوحدة الوجود، ويرى أن مذهبهم يناقض الإسلام، بل الأديان قاطبة .

وبهذا كان موقفه وسطا وعدلا، ليس مع الدائمى للصوفية بإطلاق . ولا المادحين لهم بإطلاق، بل عاب هؤلاء وهؤلاء . وجعل مقياس الصواب والخطأ، والاستقامة والانحراف فى ذلك، هو القرب من كتاب الله تعالى، ومن هدى الرسول وصحابته وتابعيهم بإحسان، أو البعد عنه . قال :

«والصواب : للمسلم أن يعلم أن خير الكلام كلام الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وخير القرون القرن الذى بعث فيهم، وأن أفضل الطرق والسبل إلى الله ما كان عليه هو وأصحابه، ويعلم من ذلك أن على المؤمنين أن يتقوا الله

(١) هما المجلدان ١١، ١٢ من مجموع الفتاوى .

بحسب اجتهادهم ووسعهم، كما قال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] وقال ﷺ: «ما أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»^(١).

«وإن كثيرا من المؤمنين المتقين - أولياء الله - قد لا يحصل لهم من كمال العلم والإيمان ما حصل للصحابة، فيتقى الله ما استطاع، ويطيعه بحسب اجتهاده، فلا بد أن يصدر منه خطأ، إما في علومه وأقواله، وإما في أعماله وأحواله، ويثابون على طاعتهم، ويغفر لهم خطؤهم، فإن الله تعالى قال: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ * لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٥، ٢٨٦] قال الله تعالى: قد فعلت^(٢).

«فمن جعل طريق أحد من العلماء والفقهاء، أو طريق أحد من العباد والنسك أفضل من طريق الصحابة، فهو مخطيء، ضال مبتدع، ومن جعل كل مجتهد في طاعة أخطأ في بعض الأمور مذموما معيبا ممقوتا، فهو مخطيء ضال مبتدع».

«ثم الناس في الحب والبغض والموالة والمعاداة هم أيضا مجتهدون يصيبون تارة، ويخطئون تارة، وكثير من الناس إذا علم من الرجل ما يحبه، أحب الرجل مطلقا، وأعرض عن سيئاته، وإذا علم منه ما يبغضه أبغضه مطلقا وأعرض عن حسناته»^(٣).

٤- نقد الآراء لا يعنى الطعن في أصحابها:

وإذا كان نقد الآراء والأقوال المنقولة عن السلف - ناهيك بالخلف -

(١) متفق عليه. عن أبي هريرة، رواه البخارى (٧٢٨٨) ومسلم (٦٣٣٧).

(٢) رواه مسلم عن ابن عباس.

(٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ج ١١ ص ١٤ - ١٥.

مشروعاً، بل قد يكون واجباً في بعض الأحيان، فلا يعنى هذا أن يصل النقد إلى حد الطعن في الأشخاص، والتجريح لهم، فهذا توجه مذموم ومرفوض في ميزان الشرع، لعدة أسباب :

١- أن الإسلام شرع الاجتهاد في الدين لكل من هو أهله، فمن اجتهد في فهم القرآن أو السنة وفق علمه وثقافته عصره، واستفرغ في ذلك وسعه، فقد بذل ما عليه، ولم يكلفه الله أن يصيب الحق، فإن أصابه فله أجران، ون أخطأه فله أجر واحد، وهو أجر التحرى وبذل الجهد، فلم يكتف بأن جعله مقدوراً، بل جعله مأجوراً.

بل إن القرآن الكريم ذكر لنا قضية حكم فيها نبيان من أنبياء الله تعالى ورسله الكرام، ففهمها أحدهما وأصاب الحق فيها، ولم يصيب الآخر، ومع هذا أثنى القرآن على كل منهما، كما قال تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَمُّ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّمْنَا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الانباء: ٧٨، ٧٩] .

٢- أن الثواب والعقاب في الإسلام مبنيان - أساسا - على النية والقصد فما قصد به وجه الله تعالى، فهو خير وبر، وهو قرينة وعبادة، وما قصد به حب الدنيا أو حب الذات واتباع الهوى، فهو من عمل الشيطان. وقد قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه» متفق عليه عن عمر.

ونحن نفترض حسن النية وقصد الخير، فيمن يشتغلون بعلوم الشرع، ويعملون في ساحة الدين، تحسينا للظن بهم، وحملا لحالهم على الصلاح، ولم نؤمر أن نكشف عن دخالهم، وليس في وسعنا لو أردناه، إنما أمرنا أن نحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر. فهم موكولون إلى نياتهم.

٣- أن الرأي الذى ننقده اليوم - فى القرن الخامس عشر الهجرى . . والقرن

الحادى والعشرين الميلادى - بمنطقنا اليوم، وبما لدينا من معلومات تتزايد وتتضاعف يوماً بعد يوم فى عصر (انفجار المعرفة) و (ثورة المعلومات) ربما كان فى عصره وفى بيئته رأياً صالحاً وسديداً ومتقدماً، وربما أدى مهمته فى مكانه وزمانه. وليس من العدل أن نحاكم رأياً له عشرة قرون أو بضعة عشر قرناً، بمنطق عصرنا، وندينه ونجرح قائله، فهذا من الظلم المبين. إنما أن يوضع كل قول وكل رأى وفكر فى إطاره التاريخى فى زمانه ومكانه وملابساته، ونحكم له أو عليه ضمن هذا الإطار. فقد ننتهى إلى أن هذا الرأى كان صالحاً فى ذلك الزمان، ولم يعد صالحاً اليوم. ولهذا قال الفقهاء: لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان.

٤- أن المنقود بشر غير معصوم، والناقد أيضاً بشر غير معصوم، وما يدرينا لعل الصواب مع المنقود، ولعل الخطأ مع الناقد. فليخفف الناقد من غلوائه، وليتواضع قليلاً، وليعلم أن أحداً لم يؤت الحقيقة كلها، ولا الحكمة كلها، وقد قال الله عز وجل: ﴿ وَمَا أَوْتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [الإسراء: ٨٥].

وقال الشافعى رضى الله عنه:

كلما أدبنى الدهر ر أرانى نقص عقلى

وأرانى ازددت علما زادنى علما بجهلى

وهذا الخلق - خلق التواضع - هو من شيمة العلماء الأصلاء، لا الدخلاء، فهو - وإن ارتقى فى العلم ما ارتقى - يعتقد أنه ينقصه الكثير، ويسأل الله المزيد، كما قال تعالى لرسوله: ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٤].

وكم من علماء كانوا متمسكين بأراء ظلوا طوال عمرهم مؤمنين بها، داعين إليها، ذائدين عنها، مخاصمين لمعارضيهها، وفى آخر حياتهم أعرضوا عنها، وآمنوا بضدها، كما رأينا ذلك عند إمام الحرمين الجوينى، وأبى حامد الغزالى، وفخر الدين الرازى وغيرهم من كبار متكلمى الأشاعرة، الذين خاضوا لجح التأويل، ثم انتهوا فى آخر حياتهم إلى رأى السلف رضى الله عنهم فى التسليم وترك التأويل.

٥- أن من القيم الرفيعة المأمور بها فى ديننا، والمتوازنة عندنا: أن نكون

عدولا حتى مع خصومنا، ولو كانوا كفارا معادين لنا، كما قال تعالى:
﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

ولهذا تعامل أئمتنا وعلمائنا الكبار مع مخالفينهم بالعدل والاعتدال، بل
بالحب والإخاء، ولم تدفعهم المخالفة في الرأي أو المذهب إلى الخصومة أو الطعن
والتجريح، وسع بعضهم بعضا، وصلى بعضهم وراء بعض.

حتى الخلفاء الراشدون - والسلطة بأيديهم - كانوا يحترمون آراء الآخرين،
ولا يجبرون الناس على اتباع آرائهم، وإن كانوا يرونها صوابا.

عن عمر أنه لقي رجلا فقال: ما صنعت (في قضية له)؟

فقال: قضى على يزيد بكذا.

فقال: عمر: لو كنت أنا لقضيت بكذا.

قال: فما يمنعك والأمر إليك؟

قال: لو كنت أردك إلى كتاب الله أو إلى سنة رسول الله ﷺ لفعلت،

ولكنني أردك إلى رأيي، والرأي مشترك.

فلم ينقض ما قال على يزيد (وهو يرى خلاف ما ذهب إليه) (١).

قال الأثرم: سمعت أبا عبد الله (يعنى أحمد بن حنبل) يسأل عن رجل

يقدم وعليه جلود الثعالب أو غيرها من جلود الميتة المدبوغة.

فقال: إن كان لبسه وهو يتأول «أبما إهاب دبغ فقد طهر» (٢) فلا بأس أن

تصلى خلفه.

قيل له: فتراه أنت جائزا؟

(١) جامع بيان العلم (٢/٥٩).

(٢) حديث نبوي رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس، وصححه في
صحيح الجامع الصغير (٢٧١١) ومعنى أنه يتأول الحديث: أى يعممه بحيث يشمل إهاب
الميتة إذا دبغ.

قال: لا، نحن لا نراه جائزا لقول النبي ﷺ « لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب^(١) » ولكنه إذا كان يتأول فلا بأس أن يصلى خلفه .

قيل له: كيف وهو مخطئ في تأويله، ليس من تأول كمن لا يتأول . ثم قال: كل من تأول شيئا جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه أو عن أحدهم فذهب إليه، فلا بأس أن يصلى خلفه، وإن قلنا نحن خلافه من وجه آخر لأنه قد تأول^(٢) .

يعنى الإمام أحمد: أنه يحترم صاحب الرأى الآخر، وإن كان يخالفه، مادام ذلك الرأى مؤسساً على تأويل وموقف علمى . وهذا هو التسامح الذى يليق بأمثال أحمد رضى الله عنه .

نموذج لتقويم ما جاء عن السلف عن ابن تيمية:

وأود أن أذكر هنا نمودجا يبين لنا كيف يكون التقويم العادل لما ينقل عن السلف رضوان الله عليهم، دون طعن عليهم أو تجريح لهم، وهو مأخوذ ملخصاً من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية .

وسئل الشيخ رحمه الله عما ذكر الأستاذ القشيري فى (باب الرضا) عن الشيخ أبى سليمان أنه قال: (الرضا: ألا يسأل الله الجنة، ولا يستعيذ من النار)^(٣) فهل هذا الكلام صحيح؟

فأجاب: الحمد لله رب العالمين: الكلام على هذا القول من وجهين:

أحدهما: من جهة ثبوته عن الشيخ .

والثانى: من جهة صحته فى نفسه وفساده .

أما المقام الأول فينبغى أن يعلم أن الأستاذ أبا القاسم (القشيري) لم يذكر عن الشيخ أبى سليمان بإسناد، وإنما ذكره مرسلًا عنه، وما يذكره أبو القاسم فى

(١) رواه النسائي .

(٢) فتح البر فى الترتيب الفقهى لتمهيد ابن عبد البر (٣/٦٨١) .

(٣) الرسالة القشيرية ج ٢ ص ٤٢٥ د . عبدالحليم محمود .

رسالته عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين والمشايخ وغيرهم - تارة يذكره بإسناد، وتارة يذكره مرسلا، وكثيرا ما يقول: وقيل كذا. ثم الذى يذكره بإسناد، تارة يكون إسناده صحيحا، وتارة يكون ضعيفا، بل موضوعا. وما يذكره مرسلا ومحدوف القائل أولى.

وهذا كما يوجد ذلك فى مصنفات الفقهاء. فإن فيها من الأحاديث والآثار ما هو صحيح. ومنها ما هو ضعيف، ومنها ما هو موضوع.

فالموجود فى « كتب الرقاق والتصوف » من الآثار المنقولة فيها الصحيح، وفيها الضعيف، وفيها الموضوع.

وهذا الأمر متفق عليه بين جميع المسلمين، لا يتنازعون أن هذه الكتب فيها هذا وفيها هذا.

بل نفس الكتب المصنفة فى « التفسير » فيها هذا وهذا.

بل إن أهل الحديث أقرب إلى معرفة المنقولات، وفى كتبهم هذا وهذا، فكيف غيرهم؟

والمصنفون قد يكونون أئمة فى الفقه أو التصوف أو الحديث، ويروون هذا تارة، لأنهم لم يعلموا أنه كذب، وهو الغالب على أهل الدين، فإنهم لا يحتجون بما يعلمون أنه كذب.

وتارة يذكرونه وإن علموا أنه كذب، إذ قصدهم رواية ما روى فى ذلك الباب، ورواية الأحاديث المكذوبة - مع بيان كونها كذبا - جائز.

وأما روايتها - مع الإمساك عن ذلك - رواية عمل، فإنه حرام عند العلماء، كما ثبت فى الصحيح عن النبي ﷺ - أنه قال: « من حدث حديثا هو يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين »^(١).

وقد فعل كثير من العلماء متأولين أنهم لم يكذبوا، وإنما نقلوا ما رواه

(١) رواه مسلم فى مقدمة صحيحه.

غيرهم، وهذا سهل إذ روه لتعريف أنه روى، لا لأجل العمل به، ولا الاعتماد عليه .

و«المقصود هنا» أن ما يوجد في «الرسالة» وأمثالها: من كتب الفقهاء والصفوية وأهل الحديث من المنقولات عن النبي - ﷺ - وغيره من السلف فيه الصحيح والضعيف والموضوع .

فالصحيح الذي قامت الدلالة على صدقه، والموضوع الذي قامت الدلالة على كذبه، والضعيف الذي رواه من لم يعلم صدقه، إما لسوء حفظه، وإما لاتهامه، ولكن يمكن أن يكون صادقا فيه، فإن الفاسق قد يصدق، والغالط قد يحفظ .

وغالب أبواب «الرسالة» فيها الأقسام الثلاثة . ومن ذلك : «باب الرضا» فإنه ذكر عن النبي ﷺ أنه قال : « ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً » . وهذا الحديث رواه مسلم في صحيحه، وإن كان الأستاذ لم يذكر أن مسلما رواه، لكنه رواه بإسناد صحيح .

وذكر في أول هذا الباب حديثا ضعيفا - بل موضوعا - وهو حديث جابر الطويل الذي رواه من حديث الفضل بن عيسى الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر، فهو وإن كان أول حديث ذكره في الباب، فإن أحاديث الفضل بن عيسى من أوهى الأحاديث وأسقطها، ولا نزاع بين الأئمة أنه لا يعتمد عليها، ولا يحتج بها .

«وكذلك ما ذكره من الآثار، فإنه قد ذكر آثارا حسنة بأسانيد حسنة» .

«وفيما ذكره آثار ضعيفة مثل ما ذكره معلقا . قال : وقيل : قال موسى : إلهي دلني على عمل إذا عملته رضيت عني . فقال : إنك لا تطيق ذلك . فخر موسى ساجدا متضرعا، فأوحى الله إليه : يا بن عمران، رضائي في رضاك عني» .
فهذه الحكاية الإسرائيلية فيها نظر، فإنه قد يقال : لا يصلح أن يحكى

مثلها عن موسى بن عمران . ومعلوم أن هذه الإسرائيليات ليس لها إسناد، ولا يقوم بها حجة فى شىء من الدين، إلا إذا كانت منقولة لنا نقلا صحيحا» .

«وإذا تبين أن فيما ذكره مسندا ومرسلا ومعلقا ماهو صحيح وغيره . فهذه الكلمة لم يذكرها عن ابى سليمان إلا مرسلا . وبمثل ذلك لا تثبت عن أبى سليمان باتفاق الناس، فإنه وإن قال بعض الناس : إن المرسل حجة، فهذا لم يعلم أن المرسل هو مثل الضعيف وغير الضعيف . فأما إذا عرف ذلك فلا يبقى حجة باتفاق العلماء . كما أنه تارة يحفظ الإسناد، وتارة يغلط فيه» .

وهذا الجنس ونحوه من علم الدين، قد التبس عند أكثر المتأخرين حقه بباطله، فصار فيه من الحق ما يوجب قبوله، ومن الباطل ما يوجب رده، وصار كثير من الناس على طرفى نقيض .

قوم كذبوا به كله لما وجدوا فيه من الباطل .

وقوم صدقوا به كله لما وجدوا فيه من الحق .

وإنما الصواب التصديق بالحق، والتكذيب بالباطل، وهذا تحقيق لما أخبر به النبى ﷺ ركوب هذه الأمة سنن من قبلها حذو القذة بالقذة .

فإن أهل الكتابين لبسوا الحق بالباطل، وهذا هو التبديل والتحريف الذى وقع فى دينهم . بهذا يتغير الدين بالتبديل تارة، وبالنسخ أخرى، وهذا الدين لا ينسخ أبدا، لكن يكون فيه من يدخل من التحريف والتبديل والكذب والكتمان ما يلبس به الحق بالباطل، ولا بد أن يقيم الله من تقوم به الحجة خلفا عن الرسل، فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، فيحق الله الحق، ويبطل الباطل، ولو كره المشركون .

فالكتب المنزلة من السماء، والأثار من العلم الماثورة عن خاتم الأنبياء، يميز الله بها الحق من الباطل، ويحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه .

«قال أبو يوسف رحمه الله وهو أجل أصحاب أبى حنيفة، وأول من لقب قاضى القضاة: لما اجتمع بمالك وسأله عن هذه المسائل، وأجابه مالك بنقل أهل

المدينة المتواتر، رجع أبو يوسف إلى قوله . وقال : لو رأى صاحبي مثل ما رأيت لرجع مثل ما رجعت . فقد نقل أبو يوسف أن مثل هذا النقل حجة عند صاحبه أبي حنيفة كما هو حجة عند غيره، لكن أبو حنيفة لم يبلغه هذا النقل، كما لم يبلغه ولم يبلغ غيره من الأئمة كثير من الحديث . فلا لوم عليهم في ترك ما لم يبلغ علمه .

وكان رجوع أبي يوسف إلى هذا النقل كرجوعه إلى أحاديث كثيرة اتبعها هو وصاحبه محمد . تركا بها قول شيخهما، لكن لم تبلغه .

ومن ظن بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس أو غيره، فقد أخطأ عليهم، وتكلم إما بظن، وإما بهوى، فهذا أبو حنيفة يعمل بحديث التوضؤ بالنبيذ في السفر مخالفة للقياس، وبحديث القهقهة في الصلاة، مع مخالفته للقياس، لاعتقاده صحتها، وإن كان أئمة الحديث لم يصححوهما .

قد بينا هذا في رسالة «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» وبيننا أن أحدا من أئمة الإسلام لا يخالف حديثا صحيحا بغير عذر، بل لهم نحو من عشرين عذرا، مثل أن يكون أحدهم لم يبلغه الحديث، أو بلغه من وجه لم يثق فيه، أو لم يعتقد دلالة على الحكم، أو اعتقد أن الدليل قد عارضه ما هو أقوى منه، كالناسخ أو ما يدل على الناسخ، وأمثال ذلك . والأعذار يكون العالم في بعضها مصيبا فيكون له أجران، ويكون في بعضها مخطئا بعد اجتهاده فيثاب على اجتهاده، وخطؤه مغفور له، لقوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا : لَا تَأْخُذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ وقد ثبت في الصحيح أن الله استجاب هذا الدعاء وقال : «قد فعلت»، ولأن العلماء ورثة الأنبياء، وقد ذكر الله عن داود وسليمان أنهما حكما في قضية، وأنه فهمها أحدهما ولم يعب الآخر، بل أثنى على كل واحد منها بأنه آتاه حكما وعلما فقال : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَمِّ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ [الأنبياء: ٧٨، ٧٩] (١) .

(١) مجموع الفتاوى ج ٢٠ ص ٣٠٤، ٣٠٥ .